

٥٦) «الجزء السادس» (المجلد الحادي والثلاثون)



حال عليه القبرة والثلايم ان لا يسلم ضری «ونما» کنار الطريق

٢٩ ذي الحجة سنة ١٣٤٩ هـ ٢١ الثور سنة ١٣١٠ هـ ش ١٧ مايو سنة ١٩٣١

المنار: ج ٨ م ٣١ جواز الأكل في ليالي رمضان إلى أن يظهر الفجر وتصح صلاته ٥٩٣

رسالة في حقيقة الصيام

جزء ما يفطر الصائم بانفعه والاجماع وما أخرجه به من الرأي والبرهان

تنمية ماضي في الجزء السابع

فصل

وأما التكحل والحقنة وما يقطر في أحليمه، ومداواة المأمومة والجائفة – فهذا مما ثناه في أهل العلم، فنهم من لم يفطر بشيء من ذلك، ومنهم من فطر بالجميع لا بالتكحل، ومنهم من فطر بالجميع لا بالتقدير، ومنهم من لا يفطر بالتكحل ولا بالتقدير ويفطر بما سوى ذلك.

والظاهر أنه لا يفطر بشيء من ذلك . فإن الصيام من دين المسلمين الذي يحتاج إلى معرفته الخاص والعام ، ولو كانت هذه الأمور مما حرمتها الله ورسوله في الصيام ، ويفسد الصوم بها لكان هذا مما يجب على الرسول بيانه ، ولو ذكر ذلك لعلم الصحابة وبلغوه الامة كما بلغوا سائر شرائعه . فلما لم ينقل أحد من أهل العلم عن النبي ﷺ في ذلك لأحديثاً صحيحاً ولا ضعيفاً ولا مسندأ ولا مرساً - علم أنه لم يذكر شيئاً من ذلك . والحديث الروي في التكحل ضعيف رواه أبو داود في السنن ولم يروه غيره ولا هو في مسند احمد ولا سائر الكتب المعتمدة

قال أبو داود حدثنا النفيلي ثنا علي بن ثابت حدثني عبد الرحمن بن النعمان ثنا

عبد بن هودة عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ «أنه أمر بالأند المروح عند النوم»
وقال: ليتقه الصائم» قال أبو داود قال بحبي بن معين : هذا حديث منكر قال المنذري
وعبد الرحمن قال بحبي بن معين ضعيف، وقال أبو حاتم الرازي: هو صدوق ، لكن
من الذي يعرف أباه وعدهاته وحفظه ؟



٥٩٦ الواجب والحرام يثبتان بالنص لا بالقياس المأرجح ٣١

وكذلك حديث معبد قد عرض بحديث ضعيف وهو مارواه الترمذى
بسنده عن أنس بن مالك قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : اشتكت عيني
أفاكتحل وأنا صائم ؟ قال «نعم» قال الترمذى : ليس بالقوى، ولا يصح عن النبي
ﷺ في هذا الباب شيء . وفيه أبو عاتكة . قال البخارى منكر الحديث

والذين قالوا ان هذه الامور تفطر كالحقنة ومداواة المأمومة والجافة لم يكن
معهم حجة عن النبي ﷺ ، وإنما ذكروا ذلك بما رأوه من القياس ، وأقوى
ما احتجوا به قوله « وبالغ في الاستنشاق الا أن تكون صائمًا » قالوا فدل ذلك على
أن ما وصل إلى الدماغ يفطر الصائم إذا كان بفعله ، وعلى القياس كل ما وصل إلى جوفه
بفعله من حقنة وغيرها سواء كان ذلك في موضع الطعام والفداء أو غيره من حشو جوفه
والذين استثنوا التقطر قالوا : التقطر لا ينزل إلى جوفه ، وإنما يرتجح رشح
فالداخل إلى أحيله كالداخل إلى فمه وأنفه .

والذين استثنوا التكحل قالوا : العين ليست كالقبل والدبر ، ولكن هي تشرب
الكحل كما يشرب الجسم الدهن والماء

والذين قالوا الكحل يفطر قالوا : انه ينفذ إلى داخله حتى يتتخمه الصائم لأن
في داخل العين منفذًا إلى داخل الخلق ،

وإذا كان عمدتهم هذه الأقىسة ونحوها لم يجز افساد الصوم بمثل هذه الأقىسة لوجوه
(أحدها) ان القياس وإن كان حجة إذا اعتبرت شروط صحته فقد قلنا في

الاصل إن الأحكام الشرعية بيتها النصوص أيضا ، وإن دل القياس الصحيح على
مثل مادل عليه النص دلالة خفية ، فإذا علمنا بأن الرسول لم يحرم الشيء ولم يوجد به علمنا
انه ليس بحرام ولا واجب . وإن القياس المثبت لوجوهه وتحريمه فاسد ، ونحن نعلم
أنه ليس في الكتاب والسنة ما يدل على الافطار بهذه الأشياء فلعلنا منها ليست مفطرة

(الثاني) إن الأحكام التي تحتاج الامة إلى معرفتها لا بد أن يبيّنها الرسول

المدارج: ج ٢، م ٣١٣٥ قاعدة الأحكام الامامية لاثبات الا بنص تنقله الامة

بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بياناً عاماً، ولا بد أن تنقلها الامة، فإذا انتفى هذا علم أن هذا ليس من دينه وهذا كما يعلم انه لم يفرض صيام شهر غير رمضان، ولا حجج بيت غير البيت الحرام، ولا صلاة مكتوبة غير الحنف، ولم يوجب الفصل في مباشرة المرأة بلا إزال، ولا أوجب الوضوء من الفزع العظيم وان كان في مظنة خروج الخارج، ولا سن الركعتين بعد الطواف بين الصفا والمروة كاسن الركعتين بعد الطواف بالبيت، وبهذا يعلم ان النبي ليس بنجس، لانه لم ينقل عن أحد بأسناد يحتاج به انه أمر المسلمين بفضل أبدانهم وثيابهم من النبي مع عموم البلوى بذلك، بل أمر المخالفين أن تغسل قيصها من دم الحيض مع قلة الحاجة إلى ذلك، ولم يأمر المسلمين بفضل أبدانهم وثيابهم من النبي

والحديث الذي يرويه بعض الفقهاء «يفضل التوب من البول والغائط والمني والمذى والدم» ليس من كلام النبي بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وليس في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها ولا رواه أحد من أهل العلم بالحديث بأسناد يحتاج به. وروي عن عمار وعاشرة من قولهما

وغسل عائشة وهي من ثوبه وفرركها إياه لا يدل على وجوب ذلك، فان الشياط تغسل من الوسخ والمخاط والبصاق، والوجوب إنما يكون بأمره، لاسيما ولم يأمر هو سائر المسلمين بفضل ثيابهم من ذلك، ولا نقل انه أمر عائشة بذلك، بل أقرها على ذلك، فدل على جوازه أو حسناته واستحسابه وأما الوجوب فلا بد له من دليل

وبهذه الطرق يعلم ايضاً انه لم يوجب الوضوء من لبس النساء ولا من النجاسات الخارجة من غير السبيلين فانه لم ينقل احد عنده بأسناد يثبت مثله انه أمر بذلك، مع العلم بان الناس كانوا لايزالون يتحججون ويتقيؤون ويجرون في الجحاد

وغير ذلك، وقد قطع عرق بعض اصحابه ليخرج منه الدم وهو الفقاد، ولم ينقل عنه مسلم انه امر اصحابه بالتوسط من ذلك،

وكذلك الناس لا يزال أحدهم يلمس أمرأته بشهوة وبغير شهوة ولم ينقل عنه مسلم انه امر الناس بالتوظف من ذلك، والقرآن لا يدل على ذلك، بل المراد باللامسة الجماع كما بسط في موضعه . وامرء بالوضوء من مس الذكر اما هو استجواب اما مطلقاً وإما اذا حرك الشهوة . وكذلك يستحب لمن لمس النساء فتحركت شهوته ان يتوضأ ، وكذلك من تفكر فتحركت شهوته فانتشر ، وكذلك من مس الامرأة او غيره فانتشر

فالتوضؤ عند تحرك الشهوة من جنس التوضؤ عند الغضب، وهذا مستحب لما في السنن عن النبي ﷺ انه قال « ان الغضب من الشيطان وان الشيطان من النار وانما تطفأ النار بالماء ، فإذا غضب احدكم فليتوضأ » وكذلك الشهوة الفالبة هي من الشيطان والنار، والوضوء يطفئها فهو يطفئ حرارة الغضب. والوضوء من هذا مستحب. وكذلك امره بالوضوء مما مسته النار امر استحباب لأن ما مسته النار يخاطط البدن . فليتوضأ فان النار تطفأ بالماء . وليس في النصوص ما يدل على انه منسوخ ، بل النصوص تدل على انه ليس بواجب ، واستحباب الوضوء من أعدل الأقوال: من قول من يوجهه وقول من يراه منسوخا . وهذا أحد القولين في مذهب احمد وغيره ،

وكذلك بهذه الطريقة يعلم أن بول ما يؤكل لحمه وروثه ليس بنجس، فأن هذا مما تم به البلوى، وال القوم كانوا أصحاب ابل وغنم، يقعدون ويصلون في أمكنتها وهي مملوكة من أبعارها ، فلو كانت بمنزلة المراحيض كانت تكون حشوشا . وكان النبي ﷺ ياً مِرْهُ بِاجتِنَابِهِ، وأن لا يلوثوا أبدانهم وثيابهم بها ولا يصلون فيها. فكيف وقد ثبتت الأحاديث بأن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يصلون في

المتار: ج ٣١ الْأَوْامِرُ وَالنُّوَاهِي الدَّالَّةُ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ وَالْكَرَاهَةِ دُونَ الْحَلْمِ ٥٩٧

مرا بعض الفم، وأمر بالصلة في مرا بعض الفم، ونهى عن الصلاة في معاطن الأبل فعلم أن ذلك ليس لنجاعة الأبعار، بل كما أمر بالتوضؤ من لحوم الأبل، وقال في الفم إن شئت فتوضاً وإن شئت فلا تتوضاً، وقل «إن الأبل خلقت من جن» وإن على ذروة كل بعير شيطاناً» وقل «الفخر والخبلاء في الفدا دين أصحاب الأبل، والسکينة في أهل الفم»

فلما كانت الأبل فيها من الشيطنة مala يحبه الله ورسوله أمر باتوضؤ من لحها فان ذلك يطفئ تلك الشيطنة، ونهى عن الصلاة في اعطانها لأنها مأوى الشياطين، كما نهى عن الصلاة في الحمام لأنها مأوى الشياطين فان مأوى الأرواح الخبيثة أحق بان تجتنب الصلاة فيه وفي موضع الاجسام الخبيثة، بل الأرواح الخبيثة تحب الاجسام الخبيثة.

ولهذا كانت الحشوش محتضرة تحضرها الشياطين والصلة فيها أولى بالنهي من الصلاة في الحمام ومعاطن الأبل، والصلة على الأرض النجسة، ولم يرد في الحشوش نص خاص لأن الامر فيها كان أظہر عند المسلمين أن يحتاج الى بيان وهذا لم يكن أحد من المسلمين يقدر في الحشوش ولا يصلی فيها، وكانوا ينتابون البرية لقضاء حواجزهم قبل ان تتخذ الكتف في بيوتهم

وإذا سمعوا نهيه عن الصلاة في الحمام او اعطان الأبل علموا ان النهي عن الصلاة في الحشوش أولى وأحرى، مع انه قد روی الحديث الذي فيه النهي عن الصلاة في المقبرة والمجزرة والمذلة والخشوش وقارعة الطريق ومعاطن الأبل، وظہر بيت الله الحرام.

وأصحاب الحديث متازعون فيه وأصحاب احمد فيه على قولين: منهم من برى هذه من مواضع النهي ومنهم من يقول لم يصح هذا الحديث، ولم أجده في كلام احمد في ذلك اذنا ولا منعا، مع انه قد كره الصلاة في مواضع العذاب . نقله عنه

٥٩٨ الاحكام التي تعم بها البلوى لاتثبت الا بنصر متواز بالعمل المثار: ج ٨ م ٣

ابنه عبد الله للحديث المسند في ذلك عن علي الذي رواه أبو داود، وإنما نص على الحشوش واعطان الأبل والحمام وهذه الثلاثة هي التي ذكرها الحرفي وغيره والحكم في ذلك عند من يقول به قد يثبته بالقياس على موارد النص وقد يثبته بال الحديث، ومن فرق يحتاج إلى الطعن في الحديث وبيان الفارق، وأيضاً النع قد يكون منع كراهة، وقد يكون منع تحريم

فإذا كانت الأحكام التي تعم بها البلوى لابد أن يبينها الرسول ﷺ بياناً علماً ولا بد ان تنقل الامة ذلك، فعلوم أن الكحل ونحوه مما تعم به البلوى كما قيل بالدهن والأغتسال والبخور والطيب، فلو كان هذا مما يفترط عليه النبي ﷺ كما بين الأفطار بغيره، فلما لم يبين ذلك علم أنه من جنس الطيب، البخور والدهن، والبخور قد يتضاعد إلى الأنف ويدخل في الدماغ وينعقد أجساماً، والدهن يشربه البدن ويدخل إلى داخله ويتقوى به الإنسان، وكذلك ينقوى بالطيب قوة جيدة، فلما لم يبن الصائم عن ذلك دل على جواز تطبيبه وتبخيره وادهائه، وكذلك اكتحاله، وقد كان المسلمون في عهده ﷺ يبحرون أحدهم إما في الجهاد وإما في غيره مأمومة وجائفة فلو كان هذا يفترط عليهن لم ذلك، فلما لم يبن الصائم عن ذلك علم أنه لم يجعله مفطرأً

(الوجه الثالث) ثبات التقطير بالقياس يحتاج إلى أن يكون القياس حبيحاً وذلك إما قياس على بابه الجامع، وأما بالفاء الفارق، فاما أن يدل دليلاً على العلة في الأصل معدى لها إلى الفرع، وأما أن يعلم أن لا فارق بينهما من الأوصاف المعتبرة في الشرع، وهذا القياس هنا متف

وذلك أنه ليس في الأدلة ما يقتضي أن المفتر الذي جعله الله رسوله مفطرأً هو ما كان واصلاً إلى دماغ أو بدن، أو ما كان داخل من منفذ، أو واصلاً إلى الجوف، ونحو ذلك من المعاني التي يجعلها أصحاب هذه الأقوال هي مناط الحكم عند الله

٥٩٩ المدارج ٣١م٨ الصالحة في ثبوت القياس

ورسوله ، ويقولون إن الله ورسوله إنما جمل الطعام والشراب مفطراً لهذا المعنى المشترك من الطعام والشراب، وما يصل إلى الدماغ والجوف من دواء المأومة والجائحة وما يصل إلى الجوف من الكحل ومن الحقنة والتقطير في الأحليل ونحو ذلك ،
وإذا لم يكن على تعليق الله ورسوله للحكم بهذا الوصف دليل كان قول القائل: إن الله ورسوله إنما جمل هذا مفطراً لهذا – قوله بلا علم ، وكان قوله «إن الله حرم على الصائم أن يفعل هذا» قوله بان هذا حلال وهذا حرام ، بلا علم ، وذلك يتضمن القول على الله بما لا يعلم ، وهذا لا يجوز
ومن اعتقاد من العلماء أن هذا المشترك مناط الحكم فهو بمنزلة من اعتقاد صحة حذهب لم يكن صحيحاً أو دلالة لفظ على معنى لم يرد له الرسول ، وهذا اجتهاد يثابون عليه ، ولا يلزم أن يكون قوله بمحنة شرعية يجب على المسلم اتباعها

(الوجه الرابع) أن القياس إنما يصح إذا لم يدل كلام الشارع على علة الحكم (١)
إذا سبرنا أوصاف الأصل فلم يكن فيها ما يصلح لعلة إلا الوصف المعين ، وحيث أثبتنا علة الأصل بالنسبة لدوران أو الشبه المطرد عند من يقول به ، فلا بد من السبب ، فإذا كان في الأصل وصفان مناسبان لم يجز أن يقول الحكم بهذه دون هذا .
وعلوم أن النص والإجماع أثبتا الفطر بالإكل والشرب والجماع والحيض
والنبي ﷺ قد نهى التزوخي عن المبالغة في الاستنشاق إذا كان صائمًا وقياسهم
على الاستنشاق أقوى حجتهم كما تقدم ، وهو قياس ضعيف ، وذلك لأن (٠٧) نشق
الماء بعنخريه ينزل الماء إلى حلقة وإلى لجوفه ، فحصل له بذلك ما يحصل للشارب بفمه
ويقذى بدمنه من ذلك الماء ، ويزول العطش ويطبع الطعام في معدته كما يحصل
بشرب الماء ، فلهم يرد النص بذلك لعلم بالعقل أن هذا من جنس الشرب فأنهما

(١) يعني أن القياس إنما يصح في حالة عدم دلالة نص الشارع على علة الحكم بالشرط الآتي

^{٣١} بطلان الاستدلال بالقياس على الفطرو بالكحل والحقن المثار: ج ٨م

لابد من دخول الماء من الفم ، وذلك غير معتبر ، بل دخول الماء إلى الفم
وحده لا يفطر ، فليس هو مفطراً ولا جزءاً من المفطر لعدم تأثيره ، بل هو طريق
إلى الفطر ، وليس كذلك الكحل والمحنة ومداواة الجاثفة والأمومة . فان الكحل
لا ينافي البتة ولا يدخل أحد كحلاً إلى جوفه لا من أنفه ولا فمه ، وكذلك المحنة
لانفدي بل تستفرغ ما في البدن كالوشم شيئاً من المسهلات ، أو فزع فزعًاً أوجب
استطلاق جوفه وهي لا تصل إلى المعدة (١)

والدواء الذي يصل إلى المدة في مداواة الجائفة والمأومة لا يشبه ما يصل إليها من غذائه (٢) والله سبحانه وتعالى أعلم (كتب عليكم الصيام كَا كتب على الذين من قبلكم) وقال ﷺ «الصوم جنة» وقال «إن الشيطان يجري من ابن آدم بجري الدم فضيقوا بغاره بالجوع بالصوم» (٣)

فالصائم نهي عن الاكل والشرب لأن ذلك سبب التقوى . فترك الاكل والشرب الذي يولد الدم الكثير الذي يجري فيه الشيطان ، إنما يتولد من الغداء

النار : ج ٣١ حكمة الصيام المنصوصة تنافي فساده بالكحل والحمدن ٦٩

لا عن حقنة ولا كحل، ولا ما يقتصر في الذكر، ولا ما يداوى به الأمومة والجائفة، وهو متولد عما استنشق من الماء لأن الماء مما يتولد من الدم فكان المنع منه من عام الصوم فذا كانت هذه المعانوي وغيرها موجودة في الاصل اثبات بالنص والاجماع فدعواهم ان الشارع عاق الحكم بما ذكروه من الاوصاف معارض بهذه الاوصاف والمعارضة تبطل كل نوع من الاقيسة ان لم يتبين أن الوصف الذي ادعوه هو العلم دون هذا

(الوجه الخامس) انه ثبت بالنص والاجماع منع الصائم من الاكل والشرب والجماع، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» ولا ريب أن الدم يتولد من الطعام والشراب، وإذا أكل أو شرب اتسعت مجاري الشياطين (١) وإذا صام ضاقت وانبعشت اقلوب إلى فعل الخبرات التي بها تفتح أبواب الجنة، وإلى ترك المنكرات التي بها تفتح أبواب النار، وصدق نت الشياطين فضفت قوتهم وعمتهم بتصفيدهم فلم يستطعوا أن يفعلوا في شهر رمضان ما كانوا يفعلونه في غيره، ولم يقل انهم قتلوا ولا ماتوا، بل قال : «صعدوا» والمصدق من الشياطين قد يؤذى، لكن هذا أقل وأضعف مما يكون في غير رمضان، فهو بحسب كمال الصوم وتنصه، فمن كان صومه كاملاً دفع الشيطان دفعاً لا يدفعه الصوم الناقص، وهذه المناسبة ظاهرة في منع الصائم من الاكل والشرب والحكم ثابت على وفقه وكلام الشارع قد دل على اعتبار هذا الوصف وتأثيره، وهذا المنع متفق في الحقنة والكحل وغير ذلك

(فإن قيل) بل الكحل قد ينزل إلى الجوف ويستحيل دما . (قيل) هذا كلام قد يقال في البخار الذي يصدع من الانف إلى الدماغ فيستحيل دما، وكالدهن الذي يشربه الجسم، والمنوع منه إنما هو ما يصل إلى المعدة فيستحيل دما ويتوزع على المدى

«(١) وهي الشهوات

٦٠٣ **نحو علل الصيام وحكمه في أنواع مفاسداته** المزار: ح ٤١٣

ونجمل هذا وجها خامسا فنقيس الكحل والحقنة ونحو ذلك على السخور والدهن ونحو ذلك ، لجامع ما يشتهر كان فيه من أن ذلك ليس مما يتغذى به البدن . ويستحيل في المعدة دما ، وهذا الوصف هو الذي أوجب أن لا تكون هذه الأمور مفطرة ، وهذا موجود في محل النزاع . والفرع قد يتجادل به أصلان فيلحق كلا منها بما يشبهه من الصفات

(فإن قيل) هذا تطبيخ المعدة ويستحيل دماً ينمو عنه البدن لكنه غذاء ناقص
 فهو كالو أكل سماً أو نحوه مما يضره وهو بعذلة من أكل أكلاً كثيراً أو رثه تختمة
 ومرضاً. فكان منه في الصوم عن هذا أو كد لانه ممنوع عنه في الافطار وبقي
 الصوم أو كد، وهذا كنه من ازني فإنه اذا منع من الوطء المباح فالمحظور أولى.

(فإن قيل) فالجماع مفترض وهذه الملة متنافية فيه؟

(فيل) تلك أحكام ثابتة بالنص والاجماع فلا يحتاج اثباتها الى القياس ، بل
يمجوز أن تكون العلل مختلفة فيكون تحريم الطعام والشراب والنظر بذلك لحكمة ،
وتحريم الجماع والفتراء به حكمة ، والفتراء بالحيض لحكمة ، فلن الحديث لا يقال فيه انه
يحرم وهذا لأن المفتراءات بالنص والاجماع لما انقسمت الى أمور اختيارية
تحرم على العبد كلاً كل والجماع ، والى أمور لا اختيار له فيها كلام الحبيب ،
كذلك تنقسم علية

(فقول) أما الجماع فانه باعتبار انه سبب انزال المني يجري مجرى الاستفقاء
والحيض والاحتجام كاسفيته ان شاء الله تعالى - فانه من نوع الاستفراغ لا الامتناء
كالأكل والشرب ، ومن جهة انه احدى الشهوتين فجري مجرى الأكل والشرب
وقد قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح عن الله تعالى « الصوم لي وأنا أجزي
به ، يدع شهوته وطعامه من أجلي » فترك الانسان مايشتهيه الله هو عبادة
مقصودة يثاب عليها كما يثاب الحرم على ترك ما اعتاده من اللبام والطيب ونحو
ذلك من نعيم البدن ، والجماع من أعظم نعيم البدن وسرور النفس وانبساطها ،
وهو بمحرك الشهوة والدم والبدن أكثر من الأكل ، فإذا كان الشيطان يجري من
ابن آدم مجرى الدم . والغذاء يبسط الدم الذي هو مجازيه ، فإذا أكل أو شرب

٣١٨٠ ج: الماء: حكمة ابطال الجماع والحيض للصيام ٦٠٣

ابسطت نفسه إلى الشهوات، وضعف إرادتها ومحبتها للعبادات، فهذا المعنى في الجماع أبلغ، فإنه يحيط إرادة النفس الشهوات، ويضعف إرادتها عن العبادات أعظم، بل الجماع هو غاية الشهوات وشهوته أعظم من شهوة الطعام وانشراب، وهذا أوجب على الجماع كفارة الظهار فوجب عليه العتق أو ما يقوم مقامه بالسنة والاجماع، لأن هذا أغلفة، وداعيه أقوى، والفسدة به أشد. فهذا أعظم الحكمتين في تحريم الجماع وأما كونه يضعف البدن كالاستفراغ فذلك حكمة أخرى فصار فيه كلاماً كل والحيض وهو في ذلك أبلغ منها فكان أفساده "صوم أعظم من افساداً" كل والحيض

* * *

فذكر حكمة الحيض وجريان ذلك على وفق القياس، فنقول: إن الشرع جاء بالعدل في كل شيء، والاسراف في العبادات من الجور الذي نهى عنه الشارع وأوصى بالاقتصاد في العبادات، ولهذا أمر بتحجيم الفطر وتأخير السحور ونهى عن الوصال وقال «أفضل الصيام وأعدل الصيام صيام داود عليه السلام»، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفتر اذا لاق» قال العدل في العبادات من أكبر مقاصد الشارع، وهذا قال تعالى (يأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) الآية. فعل تحريم الحلال من الاعتداء المخالف للعدل وقال تعالى (فبظلم من الذين حادوا حرمنا عليهم طيبات أحل لهم وبصدتهم عن سبيل الله كثيراً وأخذتهم للربا وقد نهوا عنه) فلما كانوا ظالمين عوقبوا بأن حرمت عليهم الطيبات، بخلاف حلة الوسط العدل فإنه أحل لهم الطيبات وحرم عليهم الخباث

وإذا كان كذلك فالصائم قد نهى عنأخذ ما يقويه ويغذيه من الطعام والشراب فنهى عن اخراج ما يضعفه ويخرج مادته التي بها يتغذى، وإنما إذا مكن من هذا ضره وكان متعدياً في عبادته لا عادلا

فالخارجات نوعان: نوع يخرج لا يقدر على الاحتراز منه أعلى وجه لا يضره وهذا لا يعنده كلاماً خبيثاً، فإن خروجهما لا يضره ولا يمكنه الاحتراز منه أيضاً، ولو استدعى خروجهما فإن خروجهما لا يضره بل ينفعه. وَذلك اذا ذرعه القوي، لا يمكنه الاحتراز منه، وكذلك الاحتلام في النام لا يمكنه الاحتراز منه

٤٦٠ نهي الصائم عن قول وعما يضممه وفطره وبعض ما يخرج منه المنار: ج ٨ م ٣١

وأما إذا استقاء قالقيه يخرج ما يتقدى به من الطعام والشراب المستهلك في المعدة، وكذلك الاستمناء مع ما فيه من الشموم فهو يخرج المني الذي هو مستهلك في المعدة عن الدم فهو يخرج الدم الذي يتقدى به، وهذا كان خروج المني إذا أفرط فيه يضر الإنسان ويخرج أحمر

والدم الذي يخرج بالحيض فيه خروج الدم، والحادي عشر يمكنها أن تصوم في غير أوقات الدم في حال لا يخرج فيها دمها فكان صومها في تلك الحال صوماً معتدلاً لا يخرج فيه الدم الذي يقوى البدن الذي هو مادته، وصومها في الحيض يوجب أن يخرج فيه دمها، ويوجب تفاصيل بدنها وضفافها وخروج صومها عن الاعتدال، فأمرت أن تصوم في غير أوقات الحيض

بخلاف المستحاضة فإن الاستحاضة تم الزمان وليس لها وقت تؤمر فيه بالصوم وكان ذلك لا يمكن الاحتراز منه كذرع القيء وخروج الدم بالجراثيم والدمامل والاحتلام ونحو ذلك مما ليس له وقت محدد يمكن الاحتراز منه . فللمجمل هذا منافيا للصوم كدم الحيض ،

وطرد هذا إخراج الدم بالحجامة والقصاد ونحو ذلك فإن العلماء متنازعون في الحجامة هل تفطر الصائم أم لا؟ والأحاديث الواردة عن النبي ﷺ في قوله «أفطر الحاجم والمحجوم» كثيرة قد بينها الأئمة الحفاظ

وقد كره غير واحد من الصحابة الحجامة لصائم وكان منهم من لا يحتججم إلا بالليل . وكان أهل البصرة إذا دخل شهر رمضان أغلقوا حوانين الحمامين والقول بأن الحجامة تفطر مذهب أكثر فقهاء الحديث كأحمد بن حنبل وأسحاق ابن راهويه وأبي خزيمة وأبي المنذر وغيرهم

وأهل الحديث الفقهاء فيه العاملون به أخص الناس باتباع محمد ﷺ والذين لم يروا افطار المحجوم احتجو بما ثبت في الصحيح «أن النبي ﷺ احتججم وهو صائم حرم» وأحمد وغيره طعنوا في هذه الزيادة وهي قوله «وهو صائم» وقالوا إنما ثابت أنه احتججم وهو حرم . قال أحمد قال يحيى بن سعيد قال شعبة لم يسمع الحكم بحديث مقصم في الحجامة لصائم يعني حديث شعبة عن الحكم عن مقصم عن ابن

النار: ح ٣١ الحديثان المتعارضان في الفطر بالحجامة وعدمه

عباس ان النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم
قال منها: سأله احمد عن حديث حبيب بن الشهيد عن ميمون بن هرأن عن ابن عباس
أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم. فقال ليس ب صحيح ، وقد أنكره بحبي بن سعيد
الانصاري، قال الا انتم سمعت أبا عبد الله ردا هذا الحديث فضمه وقال: كانت كتب
الانصارى ذهبت في أيام المتصري فكان بعد يحدث من كتب غلامه و كان هذا من تلك
وقال منها: سأله احمد عن حديث قبيصة عن سفيان عن حماد عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس الخ فقال: هو خطأ من قبل قبيصة . و سأله بحبي عن قبيصة
قول : رجل صدق ، والحديث الذي يحدث به عن سفيان عن سعيد خطأ من قبله
قال منها سأله احمد عن حديث ابن عباس ان النبي ﷺ احتجم وهو
محرم صائم فقال ليس فيه «صائم» اما هو «محرم» ذكره سفيان عن عمرو بن
دينار عن طاوس عن ابن عباس احتجم النبي ﷺ على رأسه وهو محرم . وعن
طاوس وعطاء مثله عن ابن عباس ، وعن عبد الرزاق عن معاذ عن ابن خثيم عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس مثله ، وهؤلاء أصحاب ابن عباس لا يذرون صانع

(قلت) وهذا الذي ذكره الامام احمد هو الذي اتفق عليه الشیخان المخاري و مسلم ، و لهذا أعرض مسلماً عن الحديث الذي ذكر حجامة الصائم ولم يثبتنا إلا حجامة المحرم . و تأولوا أحاديث الحجامة بتأويلات ضعيفة كقولهم: كانوا يفتاون و قولهم أفطروا السبب آخر . وأجود ما قبل ما ذكره الشافعي وغيره أن هذا منسوخ فإن هذا القول كان في رمضان واحتجامه وهو محرم كان بعد ذلك لأن الأحرام بعد رمضان . وهذا أيضاً ضعيف بل هو صلوات الله عليه أحرم عام الحديبية بعمره في ذي القعدة ، وأحرم من العام القابل بعمره القضية في ذي القعدة ، وأحرم من العام الثالث سنة الفتح من الجهرانة في ذي القعدة ، وأحرم سنة عشر بحججة الوداع في ذي القعدة، فاحتجامه وهو محرم صائم لم يبين في أي الأحرامات كان ، والذي يقوى أن إحرامه الذي احتجم فيه كان قبل فتح مكة، و قوله «أفطرا الحاج والمحروم» فأنه كان عام الفتح بالرتبة هكذا في أجود الأحاديث

قال احمد: أنينا اسماعيل عن خالد الحذاء عن اي قلاية عن الاشعث عن شداد

٣٠٦ الحذفان المتعارضان في الفطر بالحجامة وعدمه المدار: ج ٨ م ٣١

ابن اوس انه صر مع النبي ﷺ زمان الفتح على رجل محتاج بالبيع لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فقل «أفتر الحاجم والمحجوم» وقل الترمذى سألاه البخارى فقال ليس في هذا الباب أصح من حديث شداد بن أوس وحديث ثوبان فقلت وما فيه من الا ضطرا ب؟ فقال كلامها عندى صحيح، لأن يحيى بن سعيدروى عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان عن أبي الاشمت عن شداد الحديثين جميعاً (قلت) وهذا الذي ذكره البخارى من أظهر الدلة على صحة كلام الحديثين اللذين روواها ابو قلابة - الى ان قال - وما يقوى ان الناسخ هو الفطر بالحجامة أن ذلك رواه عنه خواص اصحابه الذين كانوا يشارونه حضراً وسفراء ويطلعون على باطن امره مثل بلال وعائشة، ومثل اسامة وثوبان مولياه، ورواه عنه الانصار الذين هم بطارته مثل رافع بن خديج وشداد بن اوس

وفي مسند احمد عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ قال «أفتر الحاجم والمحجوم» قال أحمد اصح شيء في هذا الباب حديث رافع، وذكر أحد احاديث «أفتر الحاجم والمحجوم» إلى أن قال: ثم اختلفوا على اقوال (احدها) يفطر المحجوم دون الحاجم، ذكره الخرقى، لكن المقصود عن احمد وجمهور اصحابه الافتار بالأمرتين، والنصل دال على ذلك فلا سبيل إلى تركه (واثباتي) انه يفطر المحجوم الذي يحتاجه ويخرج منه الدم، ولا يفطر بالاقتصاد ونحوه لانه لا يسمى احتجاماً وهذا قول القاضى وأصحابه، فالتشريع فى الآذان هل هو داخل فى مسمى الحجامة؟ تنازع فيه المتأخرىون فبعضهم يقول التشريع كالحجامة كما يقوله شيخنا ابو محمد القدسى، وعليه يدل كلام العلماء قاطبة، فليس منهم من خص التشريع بذلك ولو كان عندهم لا يدخل فى الحجامة لذكروه كاذب كروا انصاد فلم ان التشريع عندهم من نوع الحجامة، وقال شيخنا ابو محمد هذا هو الصواب إلى أن قال: (والرابع) وهو الصواب واختاره ابو المظفر ابن هبيرة الوزير العالم العادل وغيره انه يفطر بالحجامة والقصد ونحوها، وذلك لأن المعنى الموجد في الحجامة موجود في الفصاد شرعاً وطبعاً، وحيث حضر النبي ﷺ على الحجامة وأمر بها فهو حضر على ما في معناها من الفصاد وغيره، لكن الأرض الحارة تجذب الحرارة فيها دم البدن فيصد

٦٠٧ فطر الحاجم خاص بمن يتصنّع بالدم معاً المتأرجح ٣١٨م

إلى سطح الجلد فيخرج بالحجامة والارض الباردة ينفور الدم فيها إلى العروق هرباً من البرد،
 فإن شبه الشيء من جذب إليه كما تسخن الأجوف في الشتاء وتبعد في الصيف، فأهل البلاد
 الباردة لهم الفضادو قطع العروق كالبلاد الحارة الحجامة لا فرق بينهم في شرع ولا عقل.
 وقد بينا أن الفطر بالحجامة على وفق الأصول والقياس، وأنه من جنس
 الفطر بدم الحيض والاستقاء وبالاستمناء. وإذا كان كذلك فبأي وجه أراد
 إخراج الدم افتراء، كما أنه باي وجه أخرج النبي صلى الله عليه وسلم جذب النبي صلى الله عليه وسلم
 بهذه أو بشئ ما يقيئه أو وضع يده تحت بطنه واستخرج النبي صلى الله عليه وسلم طرقاً لاخراج
 النبي صلى الله عليه وسلم طرقاً لاخراج الدم، ولذا كان خروج الدم بهذا وهذا موافق باب
 الطهارة، وبين بذلك كمال الشرع واعتداله وتناسبه، وإن ماورد من النصوص ومعانيها
 فإن بعضه يصدق بعضاً ويوافقه (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً)
 وأما الحاجم فإنه يجذب الماء الذي في القارورة بامتصاصه، والماء يجذب ما فيها
 من الدم فربما صعد مع الماء شيء من الدم ودخل في حلقه وهو لا يشعر والحكمة إذا
 كانت خفية أو مستترة علق الحكم بالظنة كما أن النائم الذي يخرج منه الريح ولا يدرى
 يقول بالوضوء، فكذلك الحاجم يدخل ذي من الدم مع ريقه إلى بطنه وهو لا يدرى
 والدم من أعظم المفطرات فإنه حرام في نفسه لما فيه من طفيان الشهوة،
 والخروج عن العدل، والصائم أمر بجسم مادته . فالدم يزيد الدم فهو من جنس
 المหظور. فيفطر الحاجم لهذا كما ينقض وضوء النائم وإن لم يستيقن خروج الريح
 منه لانه يخرج ولا يدرى وكذلك الحاجم قد يدخل الدم في حلقه وهو لا يدرى
 وأما الشارط فليس بحاجم ، وهذا المعنى متى فيه فلا يفطر الشارط وكذلك
 لو قدر حاجم لا يتصنّع القارورة بل يختص غيره أو يأخذ الدم بطريق آخر لم يفطر
 والنبي ﷺ كلامه خرج على الحاجم المعروف العتاد ، وإذا كان اللفظ عاماً وأن
 كان قصده شخصاً بعينه فما شرك في الحكم سائر النوع للعادة الشرعية من أن
 ما ثبت في حق الواحد من الأمة ثبت في حق الجميع . فهذا أبلغ فلا يثبت بلفظه
 ما يظهر لفظاً ومعنى أنه لم يدخل فيه مع بعده عن الشرع والعقل ، والله أعلم .
 والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أميناً

نسخ الشريعة المحمدية لما قبلها

وبعثة محمد خاتم النبويين

لناس أجمعين (*)

بـِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله وختم النبيين ، محمد صلى الله عليه وعلي آله وصحبه

أبراج المارة

ان موضوع الليلة هو بيان نسخ الشريعة المحمدية لما قبلها من الشرائع ، وبعبارة أصح : بيان عموم بعثة نبينا محمد ﷺ ، وان الله تعالى ارسله للناس أجمعين ، سواء أصحاب الاديان السماوية وغيرهم

وقبل الكلام على هذا الموضوع لابد لنا من تمهيد ندخل به اليه ، وهو وإن كان تمهيداً فيما يبدو ، إلا ان له اتصالاً قوياً بهذا الموضوع في الحقيقة ، حتى كأنه أحد أجزاء

(التمهيد) من المعلوم عندنا من الدين بالضرورة أن الله تعالى لم يبعث لرسول إلا لصلاح العالم بمعرفته وعبادته وحده واجتناب عبادة الطاغوت ، وإيضاح الطريق إليه ، لإنعام المجازاة بين العباد يوم الرجوع إليه ، كما كانت البداية منه . يوافقنا على هذا أصحاب الاديان الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ، ولقد آثر أصحاب الاديان في ذلك العقل الانساني ، المجرد عن أهواء النفس وميلها الشهوانى ، والعقل في كل عصور التاريخ من اليوم الذي ترعرع فيه وقوى على الكفاح والنضال لمختلف مع

* حاضرة لفضيلة الاستاذ الشيخ ملي سرور الزنكاوبي في جمعية الشبان المسلمين

المنار: ج ٣١ م ٨١ أول النوع الانساني فرد، ولا يمكن العلم به إلا من الوحي ٦٠٩

أصحاب الاديان في أصل الفكرة ، إذ العقل منها تعرجت به السبل لا يستطيع أن ينكر حاجة البشر إلى الاصلاح والصلحـين ، كما انه قد وقف خاضعاً مبهوتاً أمام معجزات الانبياء في عصورهم ، وبعد انفراط عصورهم . بل العقل البشري في عصور الفلسفة الاولى وهي منعزلة عن الاديان تمام الانعزـال وغير متأثرـة بها ، قد عـرف وجـب الوجـود ، وخطـا خطـوة واسـعة في الشـعور باليـوم الآخـر وهو من الغـيب المـغضـ، فرأـى أنـ الحـكـمة تـأـيـ على مـبدـعـ هـذا الـوـجـودـ وـقدـ تـفاـوتـ فـيهـ أـفـرـادـ الـأـنسـانـ: سـمـادـةـ وـشـقاـوةـ ، ولـذـةـ وـأـلـماـ ، وـظـالـمـيـةـ وـمـظـالـمـيـةـ — أـنـ يـنـتـهيـ الـعـالـمـ بـعـدـ ذـلـكـ التـفاـوتـ الـبـلـيـغـ إـلـيـ الـعـدـمـ المـغضـ ، وـقـرـرـ أـنـ لـابـدـ مـنـ حـيـاةـ وـرـاءـ هـذـهـ الـحـيـاةـ تـنـجـلـ فـيهـ مـظـاهـرـ الـعـدـلـ وـالـحـكـمةـ بـيـنـ أـفـرـادـ الـأـنسـانـ

أبعـدـ السـازـةـ

انـ هـذـاـ النـوعـ اـلـأـنـسـانـيـ الـذـيـ أـرـسـلـ اللـهـ لـهـ الرـسـلـ مـبـشـرـينـ وـمـنـذـرـينـ لـابـدـ اللـهـ مـنـ بـدـاـيـةـ ، وـلـابـدـ أـنـ تـكـونـ هـذـهـ الـبـدـاـيـةـ فـرـداًـ ، وـقـدـ أـجـمـعـ أـصـحـابـ الـأـدـيـانـ السـيـاـوـيـةـ عـلـىـ أـنـ الـفـرـدـ الـذـيـ تـنـاسـلـ مـنـهـ هـذـاـ النـوعـ اـلـأـنـسـانـيـ هوـ آـدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ هـمـ زـوـجـهـ حـوـاءـ . وـلـاـ يـهـمـ بـحـثـاـنـ أـنـ تـكـونـ حـوـاءـ مـخـلـوقـةـ مـنـ طـيـنةـ آـدـمـ عـلـىـ قـانـونـ تـنـخـلـيقـهـ ، أـوـ مـنـ جـزـءـ مـنـ أـجـزـاءـهـ بـعـدـ اـنـتـقـالـهـ إـلـيـ الـحـلـوـزـ اـلـأ~نسـانـيـ ، كـمـ لـاـ يـهـمـ الـعـقـلـ أـيـضـاـ هـذـاـ الـبـحـثـ ، لـاـنـ بـدـاـيـةـ الـعـالـمـ مـنـ اـغـيـبـ الـمـغضـ ، فـلاـ سـبـيلـ إـلـيـ الـوصـولـ إـلـيـ الـغـيـبـ مـنـ طـرـيقـ الـمـشـاهـدـةـ وـالـتـجـارـبـ الـمـادـيـةـ ، وـلـاـ مـنـ طـرـيقـ الـبـحـثـ وـالـاسـتـنـاجـ ، لـاـنـ الـغـيـبـ الـمـغضـ لـاـ يـكـونـ الـاستـنـتـاجـ فـيـهـ أـكـثـرـ مـنـ حـدـسـ وـنـخـمـينـ ، وـإـذـاـ لـاـ يـمـكـنـ الـوصـولـ إـلـيـ مـعـرـفـةـ اـلـأ~نسـانـ الـأ~وـلـ خـلـقـاـ وـتـعـلـيـمـاـ إـلـاـ مـنـ طـرـيقـ الـحـقـ ، طـرـيقـ الـوـحـيـ المـنـزـلـ عـلـىـ اـلـأ~نـبـيـاءـ الـمـؤـيـدـينـ بـالـمـعـجزـاتـ ، وـلـقـدـ اـعـلـمـنـاـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـىـ لـسـانـهـمـ رـحـمـةـ مـنـهـ بـيـنـاـ حـيـثـ لـمـ يـتـرـكـنـاـ حـيـارـىـ فـيـاـ يـمـسـنـاـ ، وـنـعـزـزـ عـنـ الـوصـولـ إـلـيـهـ بـعـقـولـنـاـ ، أـنـ آـدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـبـوـ الـبـشـرـ ، وـاـنـهـ خـلـقـهـ مـنـ طـيـنـ وـمـنـ صـلـصـالـ مـنـ حـمـأـ مـسـنـونـ . وـلـاـ بـدـعـ فـيـ ذـلـكـ فـاـنـسـانـ الـيـوـمـ يـتـخـلـقـ مـنـ الطـيـنـ بـوـسـانـطـ ، وـبـعـضـ الـعـالـقـ (ـالـدـوـدـ الصـغـيرـ)ـ يـتـخـلـقـ مـنـهـ بـلـاـ وـاسـطـةـ

«المنار: ج ٨»

«٧٧»

«المجلد الحادى والثلاثون»



٦١٠ وجوب رفع الاديان عن التنازع في أغراض الدنيا المنار: ج ٨ م ٣١

ومن هذا تعلمون قيمة القول بأن القرد هو أصل الإنسان ، على أن هذا القول لا يزال في دور البحث العلمي عند أصحابه ، وهم أنفسهم يقولون إن هناك حلقة مفقودة لا يتم لهم هذا البحث الا اذا عثروا عليها ، ونحن نقول لهم لأنهم لا يؤمنون بما يقولون وان عثروا عليها ، لأن بحثكم على فرض تمامه مبني على القياس والاستنتاج لا على المشاهدة واليقين . وقد قال الله تعالى وقوله الحق الذي يذعن له العقل ، (ما أشهدتكم خلق السموات والارض ولا خلق أنفسهم وما كنت متتخذ الضللين عضداً) فأي عاقل بعد هذا يستبيح لنفسه أن يترك يقينيات الاديان الى ظنون الباحثين ، وإذا أباح العقل للباحث أن يتاثر بنتائج بحثه ، وعذرها فيه لانه متهى علمه ، لانه يبحث بعيداً عن كل دين ، فأي عقل يبيح لغير الباحث من أصحاب الاديان أن يقلده فيه ويتعنّى بما يخالف جميع الاديان ؟ وأي سقوط وراء من يقلد عن جهل من لا ضمان له ، ويترك عظمة الاديان وفيها الضمان كل الضمان بالعجزات وشهادة التاريخ

أيها السادة

ان الداعي الذي ينتسب لغير أبيه حقير في ذاته ، ممقوت عند الناس ، وإن انتسب الى من هو أكرمه من أبيه ، فكيف اذا انتهى الى من هؤدون أبيه بمراحل ؟ أيها السادة : لست الان بقصد المبحث عن إثبات مبدأ الخلقة ، ولا عن إثبات إرسال الرسل وحكمة ارسالهم ، وإنما جر الى ذكر ذلك التمهيد لان غيره ، لأن موضوع الليلة خاص بأصحاب الاديان ، وكماهم يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وليس المسألة أكثر من موضوع يطرح أمام العقل ليبيحه ، وينصف من نفسه

وانني لم أعتمد في هذا البحث إلا على أدلة العقل المستندة الى نظام الوجود الثابت ثلاثة يقال (كل فتاة بأبيها معجبة) ومن واجب أصحاب الاديان أن يبحثوا عن الحق حيثما كان ، ويطلبوا السعادة أينما وجدت ، ولا يليق بهم أن يجعلوا الاديان من أغراض الحياة الدنيا وأسباب تنازع البقاء فيها ، لأن الاديان ما نزلت الا للسعادة الشاملة ودوام البقاء في الآخرة . وقد انحرف أصحابه

المادة ٣١ الفرق بين الفرائض الحيوانية والفطرة الإنسانية ٩١١

الاديان جميعاً عن هذه الغاية السامية، فتعمصب كل لتراته الموروث أيّاً كان مصدره من الحق، كي لا يضع عليه شيء من مظاهر الدنيا وتقاليدها، ولم يقف الامر عند التنازع في ذات الاديان بل انتقل الى تنازع أصحاب المذاهب المختلفة من دين واحد لهذه الغاية الكاذبة، مع ان الدين يجب ان يكون كله الله وان يبحث فيه دائمًا عن اقوم العارق الموصلة الى الله

وقد ادخرت هذا الموضوع لانه يمس حياة العالم المدنية والمقلية ويتصل بسعادة هم الابدية كل الاتصال . وها انذا الان بتوفيق الله تعالى داخل على اصل الموضوع

ايها المساره

ان الانسان في طوره الاول بسيط وساذج ، وهو في حياته الاولى أشبه بالطفل بعد ولادته ، وقد قال الله تعالى (والله أخر جكم من بطون أمها تكم لا تعلمون شيئاً) وإذا كان الطفل في حياته الاولى لا علم له بشيء أصلاً بشهادة الدين والحس وقد تولد من انسان عاقل مرت به أحقاب طوال في الانسانية المعبدة المذهبة ، فكيف يكون حال الانسان الاول وقد انفصل عن الطينة الصماء وعن ظلام الوجود(؟) وقد تعلمون ان استعداد المنفصل عن انسان ، أقوى من استعداد المنفصل عن جناد او حيوان . لهذا يجب علينا ان نبحث بحثاً هادئاً في هذا الانسان الذي وصل أبناؤه الى ما نرى ونسمع من العلم والعمل والرقي في أساليب الحياة المتشعبه الاصول والفرع فنقول :

إذا كان من الجائز عقلاً أن تخيل أمر حياته المادية ونظام معيشته على الفرائض الحيوانية كما هو الشأن في بقية الحيوانات لأن دواعي النفس كلها مكرونة في الغريزة الحيوانية ومشهياتها على ظهر الأرض - فليس من الجائز عقلاً أن تخيل أمر تنظيم جزئه الانساني على قانون الفرائض الحيوانية ، لأنها لا تعدو المادة ولا تتجاوز وظائف حياتها الحيوانية ، والنفس الناطقة وغيريتها العقلية فوق الحيوانية : هذه صحاوية وتلك ارضية ، هذه نورانية وتلك ظلمانية ، وعالم النور غير عالم الظلمة . ومن غير المقبول أن يستمد عنصر السماء من عنصر الأرض ، ولو أن في الأرض عالم آخر أرقى من الانسان في بداية نشأته لجاز أن تخيل عليه امر تنظيم حياته

٦١٢ مبادىء التعلم الأولي المفروضة للإنسان الأول المترافق ٣١٨

الفلسفية والادبية وتأقى مباديء العلوم المختلفة . وقد علمتم ان الفطرة الحيوانية لا تهدى الا الى سبيلها الحيواني؛ والان زرقى الحيوان الاعجم الى مستوى الانسان، بل لو جاز ان يكون قانون الفطرة وحده هو الذي وضع لآدم نظام حياته الاول وهو الذي ارشده الى الحق والباطل والخير والشر لكان ت آثار العقل من الطهارة وحب الخير والسلام العام مثلاً متممثة في الرقي جنبًا لتجنب مع الرقي المادي، مع أن دليل الحس قائم على اطراد الرقي المادي ، واضطراب الرقي الروحي الذي لا يتم بدونه كمال الانسان ، بل لا يبلغ اذا قلت إن الرقي المادي قد طغى على العقل طفلياناً كبيراً حتى أفقاه آثاره الروحية التي تظهر في طهارة النفس ، ومتانة الاخلاق

على انا لو تسامحتنا وقلنا ان الانسان الاول قد هدته فطرته الى وضع المبادئ الأولى لنظام حياته العقلية ، لما كان لنا من دوحة عن القول بان الفطرة يجب أن تسبق بنموذج تفليس عليه ، ونبراس تسير على ضوئه . وليس ثمة من يهدى بها من العالم . والجاهل لا يستمد عالمه من نفسه ، فمن كان ياترى مصدر ذلك المقياس ، ومطامع هذا النبراس ؟

مها قلب العقل طرفه يمة ويسرة في صفحات الوجرد لا يعكنه أن يهتمي
إلى المعلم الأول للإنسان الأول من عالم المادة . ولا بد أن يرجع أخيراً إلى ماجاء به
الأنبياء ونطّق به القرآن الكريم حيث قال (وإذا قال ربك الملائكة إني جاعل
في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح
بحمدك ونقدس لك قل إني أعلم ما لا تعلمون * وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على
الملائكة فقال أنت أعلم بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين * قالوا سبحانك لاعلم إنا إلا
ما علمتنا إنك أنت أعلم العليم الحكيم * قال يا آدم أنت لهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال
ألم أقل لكم إني أعلم غيب السموات والارض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون)
ثم ان مباديء التعليم الأولى للإنسان الأول لا تغدو شعوره بنفسه ، وشعوره
بنحالته ، وشعوره بالمسؤولية امام خالقه . وهذه الامور الثلاثة تكاد تكون أساسا
مضطرداً في كل تشريع إلهي ، وان آخر تشريع لم يزد في جوهر هذه الاسس

المتارج ٣١ م٨٢ ارتقاء التشريع الديني بارتقاء الإنسان وبه كان شر عناً كل ٦٦٣

عن أول تشريع . ولذلك كانت هذه الاسس عماد التشريع الاهي وعناصره القوية التي لا يهدو عليها نظول الأزمان ، فأصول الشرائع الاهية منحصرة في تصحيح الاعتقاد ، وفي حفظ النظام . ومعرفة أقرب الطرق إلى الله وأوضاحتها للسير فيه ، وهذا هو ما يشير الله إليه بقوله (شرع لكم من الدين ما وصي به نوح والذى أوحينا إليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تفرقوا فيه ، كبر على المشركون ماتدعونهم إليه ، الله يحبب إليهم من يشاء ويهدى إليه من ين Hib) الا ان هذه الاصول لم يخاطب بها المقل ولم يكلف بتنفيذها الإنسان في أطواره المختلفة بنسبة واحدة . فالعقل في بداية حياته غير العقل في نضوجه وغيره فيما بينهما من الاطوار ، والحكمة قاضية بأن يكون لكل طور حاجات خاصة به ، ولبيانها له أسلوب خاص في الخطاب وطرق الاستدلال للإقناع ، كذلك الإنسان في حياته المعاشرة الحيوانية ومحيطه المادي له أطوار كثيرة تختلف بحسبها حاجاته وطرق علمه بها ، والفرض من الشرائع الاهية اصلاح النفس وتهذيبها وكبح جماح قوتها السبعية والشهوية ، وملعون ان عوامل قوى النفس كامنة فيها يشير لها ما يحيط بها من زخرف ومتاع ، ولا ينكشف خلق سبعي او شهوي في انسان إلا إذا أثاره محيطه المادي ودواعي الشهوات المادية لم تتوفر للعالم في عصر واحد وإذا تبين ان التشريع الاهي مرتبط بما ذكرنا من الاطوار المختلفة باختلاف الأعصار . تبين ان اختلاف التشريع باختلاف المصور المطلولة ضروري لاصلاح البشر ، وان التشريع التقديم لا يصلح في تفصيله للزمان التأخر ، لأن التشريع اذا لم يكن وفق الاستعداد وطبق الحاجات ضاع وضاعت معه حكمته ، ولو ان أصحاب الاديان جميعا تبردوا عن الشهوات والتنفس في الدنيا وبحثوا عن طريق الله الواضحة وعن الحق ليصلوا إلى الله على الوجه الذي دعاهم به ، لو انهم فعلوا ذلك لاهتدوا إلى قانون نظام النشوء والارتقاء في الاديان السماوية ، كما اهتدى إليه الماديون في القوى والعناصر المادية ، ولا أصبح من المسلمين في عقول البشر ومتعارف حياتهم أن شريعة نوح لاتصلح لقوم ابراهيم ، وأن شريعة موسى وعيسى لاتصلح لزمان محمد ، وان أوضح دليلا على ذلك أن اليهود والمغاربي



٦١٤ التشریع في المعاملات البشرية وأطوار البشر فيه المدارج ٣٨

لا يسرون على المسيحية ولا على اليهودية لامن قرب ولا من بعد ، وان أصحاب هاتين الديانتين في العالم انقلبوا ماديين أكثر من الطبيعيين إن علم وحدانية الخالق وكماه وان البدأ منه والنتهي اليه الذي هو تصحیح الاعتقاد – انما يعتمد على أدلة الوجود وعلى مقدار ما في العقل من يقظة وانتباه وقد كان العقل وأدلة الوجود في أزمنة الانبياء السابعين ، دون ما ارتقت اليه في زمان البعثة الحمدية قوة واستعداداً ، اذ كان الانسان بطول الكفاح المقللي قد تم او قارب التمام . كذلك ارشاد العالم إلى الطريق المؤصل إلى الله وإلى كيفية السير فيه وهذا النوع من الارشاد يعبر عنه بكلمتين: تنظيم صلة العبد بالله ، وتنظيم صلة العباد بعضهم ببعض ، وب مجال القول فيها واسع المسافة بعيد الغور ، متراخي الاطراف . خصوصاً ما يتعلق بالناس في مصالحهم ومتاجرهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم وأذابهم وأخلاقهم ، فكما ان أسلوب الاستدلال على الله والخوف منه والرجاء فيه تابع لدرجة انتباه العقل ويقظته ، ومرتبة الارتفاع الانساني ، كذلك صور العبادات ، إذ حكمة مشروعية العبادة تنمية معرفة النفس بخالقها ومالكها ، وتفوية ملاحظتها لما يجب من الشكر له ، وانتباها لبواحت الخوف منه والرجاء فيه ، ومراتب العقل ودرجات استعداد النفس متناثرة تفاوتاً عظيماً في المصور المتباعدة فلكل استعداد أسلوب خاص وتأثير خاص ومن هنا كانت صور العبادات وأشكالها متناثرة وتفاوتها ضروري ، وإن احدثت في الفرض ، فرب عصر يتاثر بصورة وشكل ، لا يتاثر به عصر آخر ، ورب انسان يطمئن قلبه حال وتخضع عندها نفسه ولا تتحرك من حل آخر

ثم لننتقل من التشريع الخاص بالخلق إلى التشريع المتصل بأفراد الإنسان وجماعاته وشعوبه . وما يجب على الجميع من مراعاة الحقوق والمرافق في الانفس والأموال والأعراض ، وما يجب أن يفعل عند المحالفة ليتم السلام العام من جهة ولاتبعد طريق الله من جهة أخرى . وهذا النوع أدق أنواع التشريع وأنظرها في حياة البشر . بل هو المحور الذي كان يدور عليه وحده نظام التغيير والتبدل فلمعtoo الزمان وتتردء وتقلب القوة السبعية فيه أحکام تناسبه ، واللام التي بالغت في حب

٦١٥ المارج ٣١م الفارنة بين أحوال البشر في عصور موسى وعيسى ومحمد

الدنيا وتغفلت فيها آثار الشهوة البهيمية والوحشية عقوبات تناسبها، ولذلك كانت عقوبة الله للإثم المتمردة الحق والخسف وعذاب الاستهلال، ولم تكن عبادتهم أكثر من رموز بسيطة وملاحظات، لأن العبادة في صورتها التامة على الحقيقة لباس إلهي يخلقه الله تعالى على من جاوز حدود الحيوانية الهوجاء، ووقف في مصاف الإنسان وهذا لو قارنا بين روح التشريع في بني إسرائيل وروح التشريع في عصر المسيحية لوجدنا الفرق واضحاً، لأن حياة بني إسرائيل في عصر موسى عليه السلام كانت حياة مشادة في خبث وتمرد، وحياة المسيحية حياة انكسار وتواضع، وهذا كانت تكاليف بني إسرائيل أشق، وعقوباتهم أشد، والعقوبات دائماً تتبع الجرائم، والتكاليف الشرعية تتبع حالة النفوس. فأي مؤخر طبيعي وأي عقـل إنساني يستطيع أن يقول إن العالم في عصر محمد هو العالم في عصر موسى ويعسى خلقاً هو أشد عدد؟ فالمأرب كانوا في سذاجة وبساطة وجاهلة تامة بالشرع وقد بلغ منهم التناقر وتنازع البقاء أقصى حدوده، ولكنهم مع ذلك كانوا أصحاب فصاحة لسان، وذكاء جنان، وفطرة سليمة، وحرية تامة، واليهود كانوا على العكس من أصـرـاءـ الـعـربـ،ـ وـالـنـصـارـاءـ وـرـثـواـ مـنـ الـيـهـودـ الشـيـءـ الـكـثـيرـ،ـ وـالـيـهـودـيـةـ وـالـمـسـيـحـيـةـ بـتـطـاـولـ الزـمانـ وـالـحـرـوـبـ الـمـسـتـعـرـةـ،ـ وـالـحـرـصـ عـلـىـ مـتـاعـ الدـنـيـاـ لـمـبـتـهـمـ أـيـدـيـ الرـؤـسـاءـ وـالـحـكـامـ وقد بعث محمد ﷺ للعرب ولغير العرب، ودعى الناس كافة فاستجاب له العرب وغير العرب. فأي دين من الأديان السابقة يصلح نظاماً ويحقق حياة سعيدة لهذه التشكيلة العجيبة التي كانت عناصرها متباعدة متنافرة؟ تفضل الله على نبيه محمد فجمعها ببراط واحد قوي، وتمكن له دينه في الأرض رغم تأبـابـ الـعـالـمـ عـلـيـهـ (ياـأـيـهـاـ الـدـيـنـ آـمـنـواـ اـذـكـرـواـ نـعـمـةـ اللهـ عـلـيـكـمـ كـإـذـ كـنـتـ أـعـدـاءـ فـأـلـفـ بـيـنـ قـلـوبـكـمـ فـاصـبـحـتـ بـنـعـمـتـهـ أـخـوـاـنـاـ،ـ وـكـنـتـمـ عـلـىـ شـفـاـ حـفـرـةـ مـنـ النـارـ فـأـنـقـذـكـمـ مـنـهـاـ،ـ كـذـلـكـ يـبـيـنـ اللهـ لـكـمـ آـيـاتـهـ لـعـلـمـكـمـ تـهـرـدـونـ) وبعد هذه الأدلة الواضحة والبيانات الصارخة هل يبقى شك في عموم رسالة نبينا محمد ﷺ وان شريعته ناسخة لما قبلها من الشرائع لمتضيّات الزمان وتجميد الاصلاح؟ فان قال قائل اذا كان الامر على ما يدليت وقد تطاول العهد بين العصر الحمدي وهذا العصر فمن الواجب تجديد التشريع

^{١٦} صلاحية التشريع الإسلامي في العصر الحديث المدرج عام ٢٠١٤م

(فالجواب) انا نتكلم الان عن التشريع الاهلي النازل على الانبياء المؤيدین بالمحجزات ، فلو علم الله ان التشريع الحمدي أصبح غير صالح لحياة العالم لرحم العباد برسول جديد وتشريع جديد .

أما أن العالم يترك شرائع الأنبياء إلى شرائع البشر المضطربة المختلة التي لا تتفق في الامم ولا تستقر على حال واحد - فامر لا يمكن أن يصلح به حال البشر . على أن الشريعة الحمدية قد وضحت من الاسس في الكتاب والسنّة ما فيه الكفاية . أما ماترونـه غير صالح من أحكـام الفقهاء والمـلـماء فليس من جـمعـه ضـعـفـ الاسـاسـ ولا رخـاؤـةـ الاـصـلـ ، وانـماـ منـ جـمـعـهـ جـمـالـةـ الـبـاحـثـينـ ، وـشـهـوـاتـ الـمـيـطـرـينـ

ولقد نبتت طائفة في هذا الزمان - وَأشيرَآ ماينبِت مثلها في عصور الاتصال -
تنادي بوجوب سير الشريعة الإسلامية بجانب نظام المجتمع المادي الحاضر . وهذه
الطائفة ساحها الله إن لم تكن خبيثة فأقل ما يقال فيها أنها جاهلة بالاسلام ، فن
واجب الباحث الجاد غير المتشهي أن يكون عالماً ناماً العلم بطرف ما يبحث فيه
وبواسطيب الاستدلال عليه على طريقة البحث العلمي في مثله ، وإلا كان صاحب
شهوة وصاحب الشهوة لا يلتفت اليه

ان حياة العالم الان حياة مادية تنحدر بسرعة في طريق الاهوا والشهوات، فلو جارى الاسلام انحدار الام فاباح الزنا للاعزب ومن لا كسب له ول gioش الحروب ، واباح الرقص ل متاع النفس ، وأباح الربا لاستكمال مشتهيات الحياة ، او لمزاجة الاجانب ، وفي مكنته المسلمين أن يزاحموهم ويقفوا مثل وقوفهم بثروتهم الطبيعية والاقتصاد الدينى ، وهكذا وهكذا ، لو اتسع الاسلام لذلك كله لكان دين مادة لا دين خلق ، واصبح من أوضاع البشر لا من شرائع الله ، ومع ذلك ما هو الاساس الاسلامي الذي جرب في الام الاسلامية وغيرها ثم فشل وتبين خطوئه ؟ ومن ذا الذي وازن بعقله السليم المنصف بين حكم اسلامي ونظيره في تشريع وضعى ثم اقام البرهان الصحيح على ضعف التشريع الاسلامي وخذلانه ؟ ثم ما هو الامر الجوهري الذي طعن به اعداء الاسلام عليه مع تأييدهم الشديد وعداؤتهم المستحکمة من اول أمره إلى اليوم ، على كثريتهم وقوتهم ، ووفرة أساليب حروبهم ، وضعف المسلمين وتخاذلهم ، ثم اثبتت العقل في وضوح انهم مخونون والاسلام مبطل ؟

٦١٧ المخارج ٣١ عظمة الاسلام وعلوه وفساد الماديين وضعف المسلمين

انهم والحمد لله مم هذا كله لم ينالوا من دين الله ومن مبادئه الثابتة ما يشفي غلتهم ،
ويبافهم غایتهم ، وان نالوا من المسلمين بحكم نشاطهم المادي الشيء الكثير ،
وقد كان فضل الله على محمد ﷺ عظيماً أن لم يجعل معجزته الدائمة من جنس
معجزات الانبياء ، بل هي كتاب خالد يصارع العقل في كل زمان ، فيصرعه
بالحججة والبرهان ، (لأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد)
ان العالم المادي لا يزن الاسلام الا بحالة المسلمين ، مع أن الاسلام دين
وخلق ومبادئ ، ومثلها يجب أن يوزن بوزان العلم والمعلم ، لا يميز أن أهلها المضيعين
لها ، على أنا لو وزنا بين المسلمين وغير المسلمين او بين الماديين وغير الماديين لوجدنا
ضعف المسلمين أجدى على الإنسانية من نشاط المادة ، فليست المادة إلا آلات
ظلم وافساد وتخريب ، وانها في رقيها لا شبه بمخالب الحيوانات المفترسة وأظفارها
 وأنابيب الكلاب المكلبة ، وان من الجهل الفاضح أن يتحدث خلقاء العالم وضعفاء
العقل بان اوربا تخدم الإنسانية ، كلة والله كاذبة ، ومن العدل أن يقال ان اوربا
المسيحية واليهودية او بعبارة اصح اوربا الارادية إنما تخدم القوتين السبعية والشهوية ،
ان الإنسانية سلام واخاء وتعاطف في الخير لا في جواذب المادة ، وتناصر في الحق
لانقلب على الضعيف بل الحيوان الضمير أجدى على الإنسانية من الحيوان الشرير ،
لذا أرجو المسلمين الذين يسيرون وراء كل ناعق مادي أن يخلصوا لمقولهم
ويفرقوا بين الرقي الانساني والرقي المادي لتحقيق الاهواء والشهوات ، لأن ميزة
الإنسان في حسن تقديره ، وقوته تفكيكه ، وسرره غور الحقائق

واني قبل أن أبرح مكانني هذا أرجو الشبان المسلمين أن لا يخدعوا في
دينهم باتباع المذهب بين الذين لا علم لهم بالمادة ولا بالدين ، وأن لا يفروا من دينهم
بغضا في قوم ادعوا معرفتهم به وحمايتهم له ورعايتهم حقوقه زوراً أو بهتانا ، فالحلال
بين والحرام بين ، ولا يخلو قطر اسلامي من علما . صادقين مخلصين ، كما ارجو
أن اوفق في مخاضرة أخرى لبيان عظمة القرآن وشخصية محمد ﷺ

واني اشكر جمعية الشبان المسلمين على هذه النهضة المباركة واسأل الله

لها السداد والثواب

علي سرور الزنكاوبي المدرس بالازهر



٦٦٨ أنس الشريف الاسلامي الصالحة لكل زمان المدار: ج ٣١ م٨٢

(تأليق المغار)

ان أحسن التشريع الاسلامي ، قد قيدت البشر بقواعد من الحق والعدل والرحمة والفضل وحقوق الروح والجند الصالحة لكل عصر تكفل لهم كمال الإنسانية وسعادة الحياة بما أقاموها ، وأباحت لهم التشريع الاجتهادي فيما يتجدد لهم من القضاية والمصالح التي تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة مع المحافظة عليها ، وبهذا لم يكونوا محتاجين الى تشريع سماوي جديد بعدها . وقد كان من عدم تقييدهم بها هذه الفوضى السياسية والادبية والاجتماعية والثورات الحكومية التي تهدد العالم المدني بمحرب شر من حربها الاخيرة تدرك معالم العمران دكا ، وإن الحاد (تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هداً) فقد وردت الانباء بأن دولة البلاشفية الروسية ، تعد سبعة عشر مليونا من الجنود لغزو أوربة الرأسمالية على مابين دول أوربة من الاحقاد والضغائن واستعداد بعضها لتدمير بعض ، وانهمك أئمها في الفسق والفحotor ، والاباحة والشروع ، وتلك القواعد الاسلامية قد بذلها في المدار وتفسيره ، وفي رسائلنا المقتبسة منها خلاصات من ذلك وهي (١) خلاصة السيرة الحمدية وكليات الدين الاسلامي وحكمه (٢) اخلاقيات الاسلامية (٣) يسر الاسلام ، والتشريع العام .

بيان بشأن المجالس الحسينية

(١) عادت تنشر البراءة شكر في مصر

المجالس الحسينية من المؤسسات الشرعية الإسلامية في هذا القطر ، فهي أصلاً من اختصاص القاضي الشرعي وحده ، ولظروف لا تزيد بالاسلام وال المسلمين خيراً . ضم اليه فيها عضو ادارة وعضو اعيان ، مم يقاء كل مظاهر الاختصاص فيها للقاضي الشرعي ، فكانت رسومها ترد الى المحاكم الشرعية ، وكان القاضي الشرعي يحضرها ومه كاتبه ومصوبته ليضبط كل القرارات التي تصدر متوجة باسمه ، حالة عليه من رئيس محكمته ، فألفيت كل هذه المظاهر الشرعية شيئاً فشيئاً ، ولم تفاجأ بها هذه الامة الاسلامية حتى لاتحس بما يحيى لشرعيتها ، وقد كان أحد خشبة باشا رأى ما في هذه المجالس من حال غير قارة ، ومظاهر غير سارة ، فاستشار فيها القضاة جميعاً ، فكان أغلب الرأي في غير صالح وجودها على تلك الحال ، ووفقاً لغالبية الرأي ألغى الادارة الحسينية وضمها للادارة الشرعية ، وبذلك نجت ميزانية الدولة من عبء باهظ ، وقد اتفق رأي إلهايتها مع اسلامية البلد وزعامتها في مظاهر الاسلام ، وان اهانة القاضي الشرعي يجعله مرءوساً دائماً في عمله ومن اختصاصه دون سواه شيء يجيء تقليد البلد ، وأدبه مع علماء دينها وقضائه ، فضلاً عن انه ليس عدلاً ، بل ينطوي على مقدار ظاهر من العصبية ضد قضاة المسلمين ، وزيادة على ما تقدم فان غيرة المسلمين على أحكام دينهم لم يخف عليها ان القاضي الشرعي اما أحبط بعضون في هذه الهيئة لاصلة لها بالشرعية الاسلامية لاجل شل أحكامها في هذه المجالس ، وان ذلك إنما يراد به أن يألف الشعب الزراعة بالاسلام وعلمائه وقضائه ، ويألف القنوع من الشرعية ببعضه مشلول لا يملك لحكمه تنفيذاً حتى تخين غفلة من الشعب الاسلامي فيبتز هذا الفضو نهايتها بعد أن تكون هذه المجالس قد امتصت كل اختصاص المحاكم الشرعية ، وكل ذلك تمهد لالفاء هذه

(١) لأحد قضاة الشرع الشريف

٤٣٤ اختلاف تصرف وزراء الحقانية في مجلس الحسبيه المارج ٢١٨

الحاكم نفسها وهو اليوم الذي يتم فيه انزام الاسلام في داره على يد أبناءه والعياذ بالله وانفق رأي إلقاء هذه المجالس أيضاً مع الامور الآتية :

- (١) ان امور الاوصياء والقامة والوكلاء والمحجورين من الاحوال الشخصية والمحاكم الشرعية على اسوأ تقدير محاكم الاحوال الشخصية المسلمين في مصر ولو وجد الاسلام نصيراً لكيانت محاكم المسلمين في كل امورهم
- (٢) ان هذا الباب من المعاملات وردت فيه احكام شرعية يجب اتباعها وتحرم مخالفتها ولم تكن من مشتملات القانون الاهلي

(٣) انه رغم كثرة الشكوى من مجالسنا واختلالها بسبب تناقض تأليفها وفسادها، وتناقضه من علم وجهل، ودين ولادين، ونظام وفرضى، وقضاء، وادارة، حتى صارت اسوأ حالاً من محاكم الاخطاط التي خنقتها العدالة، ولكن هذه المجالس لا يمد في وجودها إلا انها قاعدة لتفصيل احكام الاسلام، ورغم كل ذلك يدعون انها عنوان الرقي في مصر، وان البلاد الاسلامية الاخرى التي تتولى امور المجالس الحسبية فيها المحاكم الشرعية، ولا يوجد بسبب ذلك أي شكوى فتأخرة لأنها لم تبتدع مفسدة كالمجالس الحسبية مثلها في بلادها عرش شرع الاسلام، وينتتج من ذلك ان مصر وحدها هي التي تتهم قاضيها الشرعية وتهبّيه عصبية لقضاة الاهلي، وأنه أحاط تربية وتحقيقاً من كل القضاة الشرعيين في كل باقي بلاد الاسلام

(٤) ان المحاكم الشرعية تتولى تطبيق الاحكام الشرعية في بعض المسائل كالاوqاف والمواريث ثم تتولى المحاكم الاهلية الجانب التنفيذي المدني فيها فيجب أن تكون المجالس الحسبية كذلك ،

فهذا ملخص الاستاذ خشبة باشا ، ثم قفاه الفرابيلي باشا فجعل لهذه المصلحة وكيلاً من القضاة الشرعيين ، وهذا معنى كبير ولكن عهده لم يطال وأما معالي الوزير الحالي فعم انه كان ينتظر منه أكثر من ذلك لأن معاليه يتحرى أكثر رضا جلالة مولانا الملك - والامور الشرعية الاسلامية لدى جلالته بالمكان الاول - طرد وكلاء الادارات الشرعية ووسع وجود هذه المجالس الالادية وبعد

المدارج ٣١٨ مضاة المحاكم الشرعية مضاة الدين الإسلام ٩٢١

جيها عن الشريعة كثيراً، ورغم ما فيها من مظاهر الاهانة لحرمات البلد (١) لتسقط الادارة على القضاء الشرعي فيها، لأن المدير ووكيله والمحافظ ووكيله والأمور يرأسون القاضي الشرعي للفاية التي بينها (٢) وتحكيم قض في قاض، وهو عمل لا يسيقه أي ذوق فضلاً عن أنه أفساد مابين طائفتين من الزملاء، وهذه عيوب قضائية لا يتحملها أي نظام، رغم كل هذا فإن معاليه لم يعمل لتدارك هذا الفساد بالصلاح، بل بني عليه فأنشأ مجاس حسبية استئنافية تزيد في البلد رثوة القوضى والفساد وتزيد غباء الميزانية التي على وشك الرزوح والاعباء

ولا ندري إذا ظفرنا بقاض شرعى استوعب التعليم الديني واللاديني، والتهذيب الوضعي والفلسفى في حيزه ماهد القضاء، ودرس في خمسة عشر عاماً الشريعة التي يحكم بها حتى تفهمت فيها نفسه، ثم تدرب وجرب وغمر هذا الاستعداد الرائق سائر المحاكم الشرعية قضاء وكتاباً، ولم يبق في المحاكم بعد هذه الحرثات العنيفة من يقال فيه لو ولا ليت، إذا كان الامر كذلك فتى تتصف قاضينا الشرعى بين قضاة العالم؟ ومتى يقضى على المصيبة ضده لزمه المطربش، فإن هذا غير جميل من ناصح تخرجوا من القضاة، والمصيبة ضده إنما هي عصبية ضد الإسلام

والخطأ الشائع أن بعض المسلمين يقيسون الإسلام على المسيحية، مع أن هذه ديانة أخرى روحية مختلفة لم تحيي، بحكم واحد، لكن الديانة الإسلامية ديانة ختامية كاملة شاملة، فهي نظام كامل لدولة اسلامية وامة اسلامية وتاريخ اسلامي. فالمصحف كما يوجد في المساجد يوجد في مقاصير البيوت وزوايا الا كواخ، ويوجد على سرر الملك ومنصات الاحكام ومفترك الاسواق وميادين الحروب ونوادي السياسة. وبالاجمال فحيث تعمد او تمشي او تقف او تنام يطل عليك المصحف باحكامه وآدابه فإن عصيته لم تكون به مؤمناً ولا باراً

وأما ما يتشدق به المفتونون منا من أن الأحكام الشرعية أمور مدنية لا يضر الدين في شيء ان تقول لها المحاكم الاهلية بقوائمهما فليس بعيداً من الذي يقول ان الديانة الإسلامية أو سواها من الديانات ليست إلا دعوى إلى خير وفضيلة، فتتساوى فيها جميع الاديان والمذاهب الاخلاقية والمبادئ، القاعدة عليها جميات الخير، فيمكن

٦٢٢ تعليق المنار على هذه الرسالة المزارج ٣١ م ٨

أن يستغى عن الاسلام مثلاً بالمسؤولية وكفى الله المؤمنين القتال - وبعد فاما الاسلام صريح اولاً اسلام، فإن الامم لا تهض بهذا الارتباط وما كنا ننتظرو أن يشكوا لمالي الوزير ثلاثة عالم اسلامي من هذه المجالس باسم الانتصار لاحكام الاسلام وكرامة قضااته ثم لا ينصفون [المنار] جاءتنا هذه الرسالة في البريد فأهنا أصل الموضوع فيها جداً على انكارنا على الكاتب ببعض التشنيع الشعري ، الذي لا ينبغي لمن يطالب به مثل هذه الحق الشرعي ، ونرى انه يجب على رئاسة المعاهد العلمية الدينية في مصر أن تتولى مطالبة الحكومة بجعل هذه المجالس الحسينية شرعية تابعة للمحاكم الشرعية يتولى رئاستها قضاة الشرع بما هو مقرر في الشرع ، وإن ينكروا عليها أي تشريع يتعلق بحقوق الشرع ومحاميه بدون موافقة رجال الشرع عليه واقرارهم له ، ويجب على مجلتهم نور الاسلام بسط ذلك

اذا صاح ما ذكره صاحب هذه الرسالة من ان ثلاثة عالم من علماء الاسلام شكوا الى وزير الحقانية مسلك وزارته أو عمل في هذه المجالس الحسينية بما يعده اعتداء على حقوق المحاكم الشرعية وما يلزمها من الاعتداء على الشرعية نفسها - ولا نخاله صحيحاً - فكيف تسكت رئاسة المعاهد الدينية ومجلتها على هذا ؟ وأي خدمة للشرع ترجى منها اذا أضاع رجالها هذا الحق ، ورضوا بهذا الهضم لحقوق الشرع ؟
 مأری لها عزراً إلا عدم العلم بما بينه هذا القاضي الشرعي في رسالته هذه اذا كانت الحكومة المصرية تحرم على علماء الاسلام التعرض لسياستها الخارجية وإدارتها الداخلية ، فهل تستطيع أن تحرم عليهم التصدي لحماية ما بقي فيها من الاحكام الشرعية ، وتكرههم على الرضا بمثل ما يدنته هذه الرسالة في شأن المجالس الحسينية ؟ كلا ، ألم على فضيلة الاستاذ الاكابر رئيس المعاهد الدينية أن يكتب الى الحكومة بوجوب جعل المجالس الحسينية شرعية خالصة ، فإن لم تستجب له فعليه أن يرفع الأمر الى جلالته الملك صاحب النفوذ الأعلى ، وكلمة من جلالته تعيد الحق الى أهله ، وتحله في محله .

باب أمر أسلمة و المظاورة

(الانتقاد على النار و تفسيره)

مولاي الاستاذ السيد العلامة حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

قرأت في العدد السابع من المجلد ٣١ من النار الزاهر في تفسير قوله تعالى (ومن أهل المدينة صردوا على النفاق) ص ٥٠٩ مانصه « وفي مسنده أحمد عن ابن مسعود : خطبنا رسول الله ﷺ فحمد الله وأتى عليه ثم قال : إن منكم منافقين فمن سميت به فليقم ، ثم قال : فهم يافلان حتى سمى ٣٦ » وروى غير هذا في معناه ولما كنت أعمل - كما تعلمون - في وضع فهراس دقيقة مفصلة لمسند الامام احمد فقد استغربت أن يكون فيه هذا الحديث ، ثم رجعت الى فهراس المسند التي عملتها فأيقنت انه لم يروه أحمد أصلاً من الحديث ابن مسعود فإنه لم يروه من حديثه فيما يتطرق بالمنافقين إلا خمس أحاديث هي :

حديث المواظبة على اجابة النساء بالصلوة وفيه « ولقد رأيتني وما يتختلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه » رواه مرتين في صفحة ٣٨٢ و ٤١٤ ج ١

و الحديث « إن الفاجر يرى ذنبه كذب وقع على أنهه » الخ وهو ليس ناصحاً في وصف المنافق ورواه ثلاث مرات في ص ٣٨٣ ج ١

ولم يروه من الحديث ابن مسعود في خطب النبي ﷺ إلا أربعة أحاديث هي أحاديث خطبة الحاجة رواه بأربعة أسانيد في ص ٣٩٢ و ٣٩٣ و ٤٣٢ ج ١ وروى في التفسير من حديث ابن مسعود ٣٦ حديثاً ليس منها هذا الحديث

على اليقين ولو لا خوف الإطالة لذكرها بصحتها

وقد رجعت الى الدر المنثور للسيوطى فوجده روى قريباً من هذا المعنى من الحديث ابن عباس ونسبة لابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني في الاوسط وأبي الشيخ وابن صردويه ، وهو في تفسير ابن جرير الطبرى كما قال السيوطى ولفظه « قام رسول الله ﷺ خطيباً يوم الجمعة فقال : اخرج يافلان فانك منافق



٦٢٤ حديث ابن مسعود في المنافقين المدار: ج ٨ م ٣١

الخرج يافلان فانك منافق فاخرج من المسجد ناساً منهم فضحهم» الخ ونسبة صاحب كتاب جمع الفوائد للطبراني في الاوسط وقال «بضمف» وحقيقة ان في استناده عند ابن جرير ضعفها . وكذلك نقله ابن كثير عن السدي عن أبي مالك عن ابن عباس ولم يذكر من أخرجه ، وظاهر أنه أخذه من تفسير ابن جرير ، وذكر السيوطي في الدر المنشور حديثا آخر لابن مسرد فيه عن أبي مسعود الانصاري قال «لقد خطبنا النبي ﷺ خطبة ما شهدت مثلها قط» ، فقال : «أيها الناصري إن منكم منافقين فمن سميتهم فليقيم ، قم يافلان ، قم يافلان» حتى قام ستة وثلاثون رجلاً » وذكر باقي الحديث ولم يتكلم على استناده من الصحاح والضعف فلا ندرى ما هو وليس افراد ابن مسرد فيه بحديث مما يطمئن معه القلب الى صحته وأظن أن هذا الاخير هو الاقرب الى روایة المدار الزاهري ولكن من حديث أبي مسعود البدرمي الانصاري لا من حديث عبد الله بن مسعود ومن روایة ابن مسرد فيه لا من روایة الامام احمد بن حنبل في المسند

هذا مابدا لي في استخراج هذا الحديث أرجو من أستاذي الجليل أن يتفضل بنشره في المدار وأن يمن على تلميذه بذلك مصدر الرواية إن كانت مذسوبة للمسند من حديث ابن مسعود بحقيقة استدراها كاما لفائدة نفيسة كهذه حتى تقيدها عندنا على نسختنا من مسنده أَحْمَدُ، لَا زَلَمَ أَهْلَ الْفَضْلِ وَمَنَارًا لِّلْعَالَمَاءِ وَالسَّلَامِ
تلميذكم المخلص

أحمد محمد شاكر — القاضي الشرعي

(المدار) أشكر لأخينا الكريم خادم السنة بحثه العلمي عن الحديث المذكور وإيذاناً بنتيجةه وأخبره بأنني نقلته من كتاب (فتح البيان في مقاصد القرآن) وإنني اطلعت على ما ذكر في معناه في تفسير الطبراني والدر المنشور وابن كثير وغيرهما فاقتصرت عليه لاختصاره ، بعد أن كنت نقلت غيره ولم أنشره لأنني أعتقد أنه لا يصح شيء في فضيحة أو إثبات المنافقين في المسجد بالتصريح بكفرهم باعياً لهم لما صرحت به من تعليل ذلك عقب قوله ولا هذا لما ذكرت هذا الحديث أيضاً وإنني قد استغربت سكوت السيوطي عن هذا الحديث في الدر المنشور ولكنني

٦٢٥ المزار : ج ٨ اقتراح مناظرة بين أهل السنة والشيعة .

أعلم انه لم يستقص كل ماورد وقد راجحت جدول اذاماً والصواب من فتح البيان لعلي أرى فيه تصحيحاً خلطاً وقع في عزو الحديث إلى المسند أو إلى ابن مسعود فلم أره فيه، وأنا أعلم أن مؤلفه رحمة الله كان يتحرى في نقل الأحاديث ويقال انه كان يستعين في تأليف تفسيره هذا بلجنة من علماء الحديث وغيرهم ، ومن الكتب التي كان يعتمد عليها تفسير الشوكاني ، فإن وجاـ الحديث في هذا التفسير يكون ناقلاً له عنه، وإن لم يوجد فيحتمل أن يكون وجده في ذسخة المسند خطيبة في خزانة كتبه الخالفة ، ويحتمل أن يكون عزوه إلى مسند ابن مسعود عند الإمام أحمد خطأ ، ويرجحه عدم نقل السيوطي إياها عنه في الدر المثور ، على أنني قد حذفت هذه الرواية مما طبعته على حدته وكذا من مختصره الذي شرعت فيه بل قلماً أذكر فيه شيئاً من الروايات الصحيحة بألفاظها وتخربيها ، وأختم هذا التعليق بإعادة ما يدأت به من شكر أخينا الاستاذ، جمله الله تعالى خير عنون على العلم وتحرير كتبه

اقتراح مناظرة


» في الخلاف بين أهل السنة والشيعة)

(جاءنا الكتاب الآتي من حضرة صاحب الامضاء ، أحد علماء الشيعة الإمامية الاعلام نذيره بن نصه وحروفه ، ونشر بعده جوابنا له ، وقد سبق هو إلى نشرها في بعض الصحف)

بسم الله تعالى

بازكي التحيه وأفضل السلام أحبي مقام ذلك الإمام السيد الرشيد آل رضا
آلهمه الله قول السداد ، وسلك به سبيل المدى والرشاد

أما بعد فاني أحمد اليك الله سبحانه الذي عرفنا أولياءه وأهل محبته ، وهذا إنما
إلى ماسنه من شريمه (وما كنا لننتدي أولاً أن هدانا الله) واستلهل أن يوافقنا
جميعاً لنصرة الحق وارشاد الضلال ، واحياء السنّة وامانة البدعة ، فإنه ولـي ذلك
«المجلد الحادي والثلاثون» ٧٩ « المزار: ج ٨ »



والقادر عليه، ثم أني رأيتك قد أرْهَفْت بِرَاعْتَك وَثَلَّتْ كَنَاثِكَ مُنْتَصِبًا فِي وَجْهِ
الشِّيْعَةِ زَاعِمًا أَنْهُمْ قَدْ نَشَطُوا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الدُّعَائِيَّةِ الرُّفْضِ وَالْبَدْعِ، وَالصَّدِّيقُونَ
السُّنَّةُ وَأَعْلَمَهُمْ، فَإِنْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْكَ حَمِيَّةً لِلْحَقِّ وَغَيْرَةً عَلَى الْإِسْلَامِ (وَالسَّرَايْرُ
لَا يَمْلِمُهَا غَيْرُهُ سُبْحَانَهُ) فَخَقَقْتُ دُعَوَّكَـ أَنْ رَأَيْتَـ بَإِنْ تَفَتَّحْ لَنَا بَابًا فِي مُجَاهِدَكَ الْفَرَاءِ
نَذَرْكَ فِيهَا الْمَسَائلُ الْهَامَةُ الَّتِي وَقَعَ الْخِلَافُ فِيهَا بَيْنَ الطَّائِفَتَيْنِ وَخَقَقْتُ الْحَقَّ فِي
ذَلِكَ مُتَبَعِّنَ الْبَرَهَانِ، غَيْرَ مُتَجَزِّئٍ إِلَى فَتَّةٍ، مُلْتَزِمٌ آدَابَ الْمُنَاظِرَةِ، وَإِيمَانَ الْحَقِّ لِأَنَّ
فَكِلتَ ذَلِكَ أَنْهَا لِأَعْظَمِ حَمَيَّةِ الدِّينِ، وَأَعُودُ نَفْعًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَأَكُونُ لَكَ بِلِسَانَ
أَهْلِ الْحَقِّ مِنَ الشَاكِرِينَ، فَأَرْجُوكَ وَظَنِّي بِكَ سَتَحْقِقُ رِجَائِي وَلَكَ عَهْدُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ
أَنْ لَا أَذْكُرَ فِي مُنَاظِرَيِّ كَلَّهُ أَقْصِدُ بِهَا جُرْحَ عَاطِفَتَكَ وَالْفُضْنَ مِنْ كَوَافِتَكَ،
وَاحْتَمَلَ لَكَ كُلَّ قُولٍ، وَبِذَلِكَ يَظْهُرُ فَسَادُ مَا لَيْسَ مِنَ الدِّينِ هَمَا يَعْتَقِدُ صَحَّهُ، الْكَثِيرُ
مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ، وَتَنَالُ لَقْبَ الْمُصْلِحِ، وَيَكُونُ لِجَلَلِكَ شَأنُهُ، وَأَنَّنِي بِانتِظَارِ الْجَوَابِ
وَالْأَفْسَدِ رَجُ صُورَتَهُ فِي مجلَّةِ الْعِرْفَانِ الْفَرَاءِ، وَغَيْرَهَا

صاحب الـكـلـان

عبد الحسين نور الدين

مِوَاب صَاعِبُ الظَّنَار

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من محمد رشيد رضا - إلى الاستاذ الكبير ، والعلامة الشهير ، السيد عبد الحسين نور الدين ، هدانا الله وإياه الصراط المستقيم ، آمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . أما بعد فقد أتي إلي كتاب منك أنكرت فيه على ما كتبته أخيراً في دعائية الشيعة ، وما هو إلا رد على كتاب السيد عبد المحسن العاملي فيما طعن به على أقبح الطعنين الدينى والشخصى بالتهم لطعنه على الوهاية ، وعلى شيخ الإسلام ابن تيمية ، بما تضمن الطعن على سلف الأمة الصالحة في عقيدتهم . ثم انتقادى ما كتبته أنت في الجزء الاول من كتابك في موضوع غزوة حنين

٣١٨١ حج المزار: ما شرطناه في صفة هذه المناظرة ٩٢٧

وقد عبرتَ عن ذلك تعبيرًا متقنًا أغضي عنه، وأخص بجوابي ما دعوتني إليه من فتح باب في المزار للمناظرة «في المسائل الهامة التي وقع فيها الخلاف بين الطائفتين» ل لتحقيق الحق فيها بالبرهان «غير متجيئ إلى فئة، ملزمه من أدب المناظرة» الخ فأقول: ليك ليك، لقد دعوتني إلى ما كنت أتهنى مثله، فاني ما كتبت وإن أكتب في هذه المسألة ولا في غيرها إلا ما أعتقد حقيقته، وأقصد به النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ول المسلمين، وهو ما أرشدنا إليه الله ورسوله ﷺ بقدر ما يصل إليه عامي ورأيي، فاني لاأشغل مذهبًا من مذاهب الفرق الإسلامية أنصب له، ولا أقلد عالماً من أنتهاً أتفيد برأيه واجتهاده، فأخشى أن يظهر بالمناظرة بطلان قوله، بل طلما ذكرت في المزار ما هو معتقد عندي من المذاهب الشهيرة، وليس للمزار أدنى مساعدة مالية ولا معنوية من طائفة من الطوائف، ولا أهل مذهب من المذاهب، ولا من فرد من الأفراد، فأخشى على نفسي أن تتبع الهوى في الانتصار لمذهبهم أو شخصهم من حيث ادرى ولا أدرى، فان كنت تعاهد الله كما أعاهدك على ما نقلته عنك آنفا فهم .

ولا أحفل بما قلت قبله ولا بعده من الأمور التي أملأها عليك سوء الظن

في من ترغيب وترهيب، وشك مرتب

ولما كانت مسائل الخلاف كثيرة، وكان الباب الذي نفتحه لها مع بقاء سائر أبواب المزار مفتوحة - ولا سيما التفسير والفتاوی والشؤون الإسلامية العصرية - لا يتسع لدخول هذه المسائل كلهما فيه إلا في سنين كثيرة، وجب أن تقصر على المسائل المهمة، وأن تلزم فيها الاختصار غير التحل بالفرض، وأن تكون وجهاً جمع الكلمة، والتاليق بقدر الطاقة، على النهج الذي شرحته في الجزء الرابع من (منار) هذه السنة .

فهي أن تكتب إلى برأيك في هذا تمهيداً للشرع في هذا العمل . وأسئلته تعالى أن يوقفنا جميعاً لما يحبه ويرضاه من جمع كلمة المسلمين على كتابه وسنة رسوله ﷺ ونبذ البدع، ثم على مصالحهم الدينية العامة والسلام .

نظرة تاريخية في الثورة الهندية الكبرى وأسبابها

(وما اقترنت الانكليز من الفظائع فيها)

(صاحب الامضا، لكتبه)

لابجهل أحد له المام بتاريخ الهند الحديث الثورة العامة التي نشببت في البلاد
عند الحكم الانكليزي سنة ١٨٥٧ م فكل من اطلع على تاريخ الهند تستوقف
نظرة هذه الثورة وقوغر صدره على الهند، فيفهمهم بالهمجية والبربرية، لأن
التاريخ يبين له ما ارتكبه الهند «الثوار» من الفظائع والمنكرات وبريه أنهاراً
من الدماء الانكليزية التي أراقها هؤلاء التوحشون. ولكن هذا التاريخ اذا دونته
الاقلام الانكليزية المتعصبة التي اشتهرت بتدشينه الحقائق ان كان من وراء ذلك
كسب للاستعمار. وهو بالحقيقة ليس بتاريخ بل دعاية استعمارية انكليزية أريد

بها تبرير استيلاء إنكلترا على القطر الهندي العظيم
بيدأن الحق لا يهم أنصاراً ولا يمكن اخفاؤه إلى آخر الدهر ، فقد وجد
أناس منصفون في الإنكليز أنفسهم بروزا للدفاع عن الحق، ولبيان ما ارتكبه
اخواهم من الفظائع خلال الثورة الهندية وقبلها وبعدها . وقد ظهر حديثا كتاب
ألفه مؤرخ هندي دون فيه شهادات هؤلاء النصفين من الإنكليز، فأجبينا أن
نلخص منه فصلا لقراء النار الأغر ليكونوا على حذر من كتب التاريخ الإنكليزية
المتداوية عن الثورة الهندية (١) فنقول :

لثورة الهندية أصحاب كثيرة ولكن هنالك سبعين مشهورين هما أساساً غيرها (أولها) إن الشركة الهندية الشرقية «إيست انديا كورپ» أخذت تعلم وتضم جميع القاطعات الهندية واحدة بعد أخرى إلى ممتلكاتها، خافت الهند على ضياع حريتها وأخذت تنظر إلى الشركة بنظر الريب والشك (آخرها) قهر الجنود الهندية على استعمال الخراطيش المدهونة بشحوم الخنزير والبقر . وقد كتب عن هذه الخراطيش «أنيس» وكان إذ ذاك القائد العام لقوات الشركة ما يأتي :-

(١) ولنكون على حذر أشد مما نشره الخبر أئدالا نكلذة في قضية الهندومعم وغراها

المدار : ج ٣١٨ م سبب ثورة الهند التاريخية جهل الهند وغطرسة الانكليز ٩٢٩

« لقد فتشت تلك الخراطيش التي كانت محل الريب فوجلت ان عذر الجنود في امتناعهم عن استعمالها كان مبنيا على الحق وما كنت أتوقع ان شحوم الخنزير والبقر يوضع في الخراطيش ، فأقول ولا أبلي بلامن : ان الشركة لم تحترم عواطف الهند الدينية »

ان هذه الخراطيش التي قهر الجنود على استعمالها كانت مدحونة بشحوم البقر والخنزير وكانت توضع في البنادق بعد قطعها بالاسنان لأن بعض الاجزاء منها متين الى درجة انه ما يمكن استعمالها إلا بعد أن تقطيع الاسنان . ومن العلوم ان الديانة الوثنية تحترم البقر كل الاحترام ، والدين الاسلامي يحرم الخنزير ، فحين أكرهت المساكرون على استعمالها غضباً شديدآ وهاجت وماجت فهمى ٨٥ جنديا منهم في بلدة « ميرت » وادوا استعمال الخراطيش ، فساقتهم السلطة الانكليزية الى المحكمة العسكرية فحكمت على كل واحد منهم بسجن عشرة سنوات بدلا من تسرين هيجانهم ومعاملتهم باللطف والاقناع . ولو اكتفى الانكليز بذلك لما حسب له حساب ولكنهم لجوا في طفيانهم وعاملوا هؤلاء الجنود معاملة سافلة جدا ، وقد صور أحد الكتاب الانكليز ذلك النظر البشع قائلا :

« سبق ٨٥ جنديا الى المحكمة العسكرية ، تحت مراقبة الآلات النازية ، وحكم عليهم بهذا الحكم اقاسي : ثم عريت ابدانهم عن الملابس العسكرية ووضمت في أرجلهم الاغلال والسلسل من الحديد فكان منظراً هائلا حتى ان رفقائهم الناظرين عليهم عن بعد كانوا يتملعون ويتأسفون على هذه العاملة الوحشية وكان بين المحكوم عليهم من خدموا الانكليز خدمات جميلة ، وأنظروا شجاعة فائقة في كثير من المعام (١) »

(١) يالعجب من هذا الجهل الذي يبذل المبتلي به روحه في خدمة عدو دينه ووطنه ولا يخفى إماولاً مارا ، وهو من أكبر الكبار ان لم يستلزم كفراً ثم يتأثم أو يتورع عن لبس مادهن بشحوم نجس حكماً يده او فيه ويمده اهاته فيثور ويعرض نفسه لأشد العذاب والتشكيل ، مع أن تجسس الفم به يطهراه الداء او الماء في مذهبه ، واعجب من جهل هؤلاء العوام غطرسة الانكليز واحتقارهم لشعور الناس

٦٣٠ هجية الانكليز في ثورة الهند افظع من هجية الهند المدارج ٨١م

ثاروا عليهم ثورة عامة بعد ان كانوا يضخون حيواتهم في سبيلهم «
وقد صرخ «أرورد كينج» الولي العام للهند يومئذ بما يأتي «لقد
كان هذا الحكم الجاف القاسي بعيداً عن الإنسانية الى درجة أنه لا يوجد له
نظير في العالمين فكان وحده سبباً لقاد نار الثورة»

وقد صدق الوالي فإنه في اليوم الثاني من المحاكمة أُي في ١٠ مايو سنة ١٨٥٧ م
ثار الفرسان وفرقان من المثاة وتوجهوا إلى السجن ففتحوا أبوابه عنوة وأطلقوا
سراح الجنود السجنين، ثم طلقوا بحرقون بيوت الانكليز ويقتلونهم حيّاً وجدهم،
وبعد ذلك توجهوا كاهم إلى «دولي» وفملوا هنالك ما فعلوه من القتل والنهب
ولا عجب فقد جرت العادة أن الامة المقهورة اذا اضطربت الى اخذ ايات
من قاهرها فقدت توازنها العقلي ولجأت الى الاعمال البهيجية دون تبصر ولكن
الانكليز المتحضرن لم يكونوا اقل همجية من هؤلاء الجنود الجهلة (١)

قال فريندك تين في تاريخه مايأني « كانت هذه المغاربة بين امتنين متوجهتين متتجاوزتين حدود العدل والانسانية وكان همها الوحيد القتل، النهب والسلب وقد بلغا في الظلم والمدوان حدوداً متناهية يستحسن ان يسدل الستار عليها » ان التاريخ الانكليزي قد وارى سوآت الانكليز ولكنه قساكل القسوة على المندوب فذكر كل ما فعلوه وما لم يفعلوه ، فلأن حفائنه بثبات من القصص المخترعة

(١) ولكنها أقضم بكونهم هم المقدن الظالمين

٦٣١ المدار: ج ٨ م ٢١ المستعمرین أن القسوة في الظلم سبب دوام الحكم

لتهييج عواطف الانكليز وحملهم على الانتقام من المندوب الساكن إلى آخر الدهر وأني أقتبس من الكتاب بعض الحوادث التي أخفاها التاريخ الانكليزي عمداً:

هارث بشاور

أقي القبض على ١٣٠ من الجنود يوم ١٥ يونيو سنة ١٨٥٧ م بمدينة بشاور ولم يكن أحد منهم ارتكب جنائية ما، ولكنهم اضطروا إلى الاتحاق بالثوار أضطراراً، فإذا فعل بهم الانكليز؟ نعرف ذلك مما يلي:

كتب القائد «نكلسون» إلى «أدوارد» مدير بشاور «أني أشفع لديك للعمّو عن ٥٥ جندياً من هؤلاء الجنود، لأن ضباطهم أكذبوا لي أنهم بريشون من الخيانة. ولم يشتهر كوا في الثورة أشبرا كافعياً، وأما الباقيون من ١٢٠ فاربطهم على أفواه المدافعين، لجعلهم رماداً» فأجاب لارنس «أنتم لا يستحقون العفو لأنتم وجدوا في صنوف الاعداء، ومع ذلك لا أريد أن أهلككم جميعاً، ولكن أريد أن أجازبهم جزاءً مراً حتى يكونوا عبرة للآخرين. أريد أن أقتل ثلثهم وأن تخرب لهذا أشرارهم أو الذين يشكوكو ضباطهم منهم، فإن لم يكمل العدد من هؤلاء أكمله عن الشيوخ، وأما الباقيون فاعاقبهم بالسجن لمدة مختلفة أقلها السجن ٣ سنوات» وقد كتب «الورد رابرت» إلى والدته عن هذه الحادثة وكان يومئذ خابطاً في الجيش «جتنا من جيل إلى بشاور ماشين على الأقدام وصرنا نقتل الثوار ونجبرهم من أسلحتهم، وعند ما أهلكناهم بالمدافع ارتعب الآخرون من بطشنا، وشدة شکیمتنا، أجل إن هذه لقسوة ولكن لامناصر لنا منها، لقد أردنا أن نتفهم بهذه الاعمال القاسية أشرار المسلمين، بأننا بعون الله نبقى على الهند متسلطين» (١)

(١) ظن هذا الجاهل المتكبر أن شدة الظلم سبب دوام الحكم، وما هي إلا سبب زواله، ولا بد أن يزول حكم الانكليز من الهند ومن هم شر منهم من الأوروبيين من البلاد التي استعبدوا أهلها — ولكن بعد أن ينقشع سحاب الجهل عن هذه الشعوب وتعرف نفسها. وقد سبقت مصر والهند في هذا غيرهما،

٦٣٢ كي الانكليز واحراقهم الاهالي في اشارة الهندية التاريخية المعاو: ج ٨

هادمة بنياب

سيق دجل من الثوار إلى مدفعة كان فيها بارود زيادة عن المعتاد فأطلق عليه النار فطار جسده ممزقا كل ممزقا وأشار الجنرال (نكلسن) في كتاب له إلى (ادوارد) قائلاً: يجب علينا أن نفن قانوناً يبيح لنا أن نحرق أو نسلخ جلود الثوار وهم أحياء، لأن نار الانتقام التي تتجدد في صدورنا لا تحمد بالشنق وحده، ثم إن الأمم الشرقية اعتادت أن لا تخسب للحكومات حساباً ولا تخاف جانبها إلا إذا كانت ذات سطوة قاهرة»^(١) وكتب مدير (امرسير) في ذلك العهد «كان جميع الضباط في بنجاح يبدأون بالفتانع لايقاع الرعب في قلوب الاهالي ليكلا بشجروا علىأخذ الثأر منا» وذكر (لامسن) للسر هنري كان عن بعض المسجونين المسلمين ما ترجمته: أثافي ذات ليلة عسكري فقال لي بعد التحية العسكرية «لعلك تريده أن ترى المسجونين» فقمت حالاً إلى السجن فرأيتهم مربوطين على الأرض يتنفسون آخر انفاسهم وكان على أجسامهم آثار العكي بالنحاس المحمي على النار، فرق قلي لحالتهم التمسة، فخرجت السدس وصرت أطلق النار عليهم واحداً بعد آخر لاخصلهم من هذا العذاب الاليم، فلما سمع (كان) عن هذه الحادثة المؤلمة سأله (لامسن) عما فعل مع الذين ارتكبوا بهذه الاعمال الشنيعة؟ فأجاب (لامسن) انه لم يهاقبهم بشيء.

الاصحية في القتل والترهيب

لقد كان كل عسكري هندي في ذلك الوقت متهمًا بالاشتراك في الثورة ومسئولاً عن قتل أولاد الانكليز ونسائهم، سواء كان جانياً أو غير جان قريباً أو بعيداً، حتى إن الانكليزي الذي كان قتل في دهلي يسئل عنه من كان في بنجاح أو في بشاور ويمذب أشد العذاب.

وقد ذكر الفتنيت مجدن حادثة تفتت القلوب لفظاعتها فقال «وأثبت ذات

(١) يعتبر الشرقيون

٦٢٣ ترجمة السيد احمد عرفان المجدد في الهند المزار: ج ٨ م ٣

مرة ان الاذكيز والسبيخ كانوا يطهون عسكريا هنديا بالحراب الا ان طفهم لم تقتلهم بجمعوا الحطب وأشعلوا النار فيه، فلما اشتد حرم النار ألقوا الهندي السكين فها وظلوا ينظرون اليه بفرح رسرور عظيمين ! «

وأيد هذا القول المister رسل الكاتب الخصوصي لجريدة «لندن تيمز» وزاد عليه «اني رأيت نظام الجنود المحرقة في ذلك المكان» وقد احتاج «رسل» هذا على تلك الافعال المموجية الخارجة عن الانسانية: فكتب في مذكرة انه

«إن الإنقاص من الجنود على طريقة هجوية»، مثلاً وضع المسلمين في جلوس الخنازير ثم أخلياتة عليهم وادخال شحم الخنزير في أنفواهم قبل قتلهم، وقدر المندوس على أكل لحم البقر لاعمال شنيعة تشنجز منها الإنسانية كل الشئرازاولاً يد أنها تدفع النتائج السيئة عاجلاً أو آجلاً»^{١١} (عنان..)

مول النشأة البارحة في الرزق

﴿زوجة الـيد الـامام اـحمد بن عـرفـان الشـهـيد بـعدـد القرـن الـثـالـث عشر﴾
رسـالة لـلـاستـاذ السـيد إـبـي الحـسن عـلـي الحـسـنـي بـن الـغـلامـة السـيد عبدـالـحـيـي
نـاظـم نـدوـة الـعلمـاء (ـسـابـقـاـ)﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وأصحابه
الظاهرين الطيبين ومن تبعهم بحسان الى يوم الدين
أما بعد : فلم تزل سنة الله في عباده ولا تزال — ولن نجد لسنة الله تبدل لا —
أن يبعث فيهم — وقد أخذ الشيطان قيادهم ، وذهب بهم النسيان مذهب حتى
(نسوا الله فإنهم أنفسهم) — مذكراً مبشراً منذراً

(١) هذا الماقول وذلك النصف فلما يوجد مثاباً في الشعوب المشعرة الأخرى

فري ان الانسان يذكر شيئا فكان لا يشاء ابدا، ثم يضرب عنه صفا
فكان له يكن فقط على ذكر منه (وكان الانسان أكثر شيء جيلا) الكهف (ولقد
عهدنا الى آدم من قبل قصي ولم نجد له عزما (له) (ولكن متفهم وآباءهم حتى
فسوا الذكر وكانوا قوما بورا (الفرقان) (فلا نسوا ما ذكروا به ففتحنا عليهم
أبواب كل شيء حتى اذا فرحوا بما أتوا أخذناهم بثة فاذ هم مبلسون (الإنشاء)
(فلا نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينرون عن السوء وأخذنا الذين ظلوا بعذاب
ثئيس بما كانوا يفسقون (الاعراف) (فيما تضخم ميثاقهم لضمائهم وجعلنا قلوبهم
قاسية ، يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا ما ذكروا به (المائدة) (ولا
تكونوا كالذين نسوا الله فانهم أنفسهم (المشر))

فلا بد من التذكير ولا غنى عنه (واتل عليهم بآنوح إذ قل لقومه يا قوم إإن
كان كبر عليكم مقامي ونذر كيري بآيات الله فعلى الله توكلت ، فاجعوا أمركم
وشر راكم (يونس) (وذكرهم باليام الله (ابراهيم)) (نذر كراها أنت مذكر (الفاشية))
وكان محمد ﷺ خاتم النبيين (ما كان مهدأً إلا أحد من رجالكم ولكن
رسول الله وخاتم النبيين (الاحزاب) به أكل الله البشر دينه ، وآثم عليهم فحشه

مجدو الائمة ومصالحهم

قال ﷺ « لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم »
رواه الشیخان وغیرهـا وفی السنن « ان الله یبعث علی رأس كل مائة عام من بجدد
هذه الامة أمر دینها » رواه ابو داود وغیره
فلم یزد في هذه الامة من جدد لها أمر دینها ، أیقظها وقد طال بها الكرى ،
وبث فيها روح الحياة والعمل

وأرجو ان يكون السيد الامام احمد بن عرقان: مجدد القرن الماضي وأنا على ثقتي وبصيرة ان شاء الله ، فيه كانت عصر النهضة الاسلامية واليه يرجع فضل النساء الحاضرة

المنار: ج ٣١ م ٩٣٥ حالة الهند العامة في القرن الثاني عشر للمigration وما بعده

» حالة الهند العامة في عهد نشأته «

انتهت الحرب السياسية التي دارت بين المسلمين واليسوعيين في القرن الثامن وذهبت على اثرها السياسة الاسلامية ، إذ ذهبت الجماعة الاسلامية ، ومسكورة العزة الملبية ، وقد العالم الاسلامي نشاطه وروحه ولم يبق يومئذ من الاسلام الا اسمه ، ومن الدين الا رسمه

طرأت على الهند حوادث سياسية فكثر المفسدون واخذوا يعيشون فيه فساداً ، ويغرسون بذور الفتنة استشاراً بالامارة ، فلم يكن فيه من يكتب جماحهم ويقطع دابرهم ، خدشت ثورة بعد ثورة ، وبقوا وطفوا وأكثروا فيه الفساد ، وانقطعت وسائل الراحة والطهارة

حتى اذا احتلت الهند الانكليز لعبت يدهم بسياسته ، وساروا على قاعدة « فرق تسد) وأوقدوا نار المداواة بين أمراء الهند وملوكه حتى صار بأسمهم يدينهم شديداً ، وصار يقتل بعضهم بعضاً ، وكانوا مع الحروب الداخلية يحاربون عدوآ آخر وهو الفرنساويون ، فانكسر وانكسر الفرنساويون وآل الامر الى الانكليز

اما ملوك دهلي (١) فبقوا كأعجاز نخل خاوية ، او خشب مستندة ، حتى اذا استشهد المفهور له السلطان طيبو الذي حارب الانكليز ودفع عن المسلمين سنة تسع وتسعين وسبعين و ألف (م) ضاقت على المسلمين أرض الهند وكانت تلفظهم ان مما امتاز به العرب عن غيرهم انهم اذا دخلوا قرية غير وادينها او مدنهما واجتمعوا ومعاشرتها وآدابها ولسانها من غير جبر ولا استكراه ، وانقاد اهلها رضا وطاعة لهم ، وحبا وكرامة لطاهر عواطفهم الملبية ، ولكرمههم وتقواهم ، ووحين معاملتهم لهم

واما ملوك الهند وقاتحوه فقد خلوا من تلك المواضف الملبية الطاهرة ، واما اجلائهم اليه مطامعهم فزحفوا عليه وفتحوه ، وحكموا ماشاء الله أن يحكموا . فداس

(١) دهلي مهد الحكومة الاسلامية ومدفناها كانت بغداد الهند وقرطبة عدة قرون

^{٤٣٦} طفیان ملوك الهند اتیمورین وجهم سوقتها بالدين المدار: ج ٤٨

أثغرهم أحكام آلام وشرائع الدين كما يظهر من أعمالهم المذكورة التي يأبها كل ذي ضمير حي فضلاً عن التدينين

فَالْتِيمُورِيُونَ لَهَا اسْتَقْرَتْ بِهِمُ الْحُكُومَةُ أَرَادَ بعْضُهُمْ أَنْ يَسْتَبِّعَ أَمْرَهُ فَلِمْ
يَجِدْ بِدَاً مِنْ مَعْاصِلَةِ الْوَثَّابِينَ لَهُ، فَأَلَانَ جَانِبَهُمْ حَتَّى ازَّوَرَ جَانِبَهُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ،
وَهَالَ الْبَيْمَنَ بِمِلَاشْفَلَهُ عَنِ الدِّينِ، بِالرَّغْمِ مِنَ التَّدَبِّينِ، فَتَزَوَّجُ فِيهِمْ، وَخَرَّ لَا وَثَانِهِمْ،
وَهَارَ كَانُهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ لَا يَخْيِلُ لَاحِدٌ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، ثُمَّ أَمْرُهُمْ بِعِبَادَةِ شَخْصٍ هَرَوَ إِلَيْهِ
سِجْدًا أَوْ كَفَرَ إِلَيْهِ — فَهَذَا كَانَ شَأنُ الْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَنْدِ فِي رَبِيعِ حَيَاتِهَا،
أَوْ رِيعَانِ شَبَابِهَا، فَما ظُلِنَكَ بِهِنَافِي وَهُنَافِي وَهُرْمَافِي؟

أخذوا القرآن هزوا ، بل كان تلقينه والاستمساك به ذنباً لا يغفر ، فلم يكن يوجد للقرآن ترجمة في أي لسان إلا ترجمة الفارسية المنسوبة إلى الشيخ سعدي (رحمه) حتى أن الشيخ العلامة ولی الله بن عبد الرحيم الدهلوی حين ترجمه خشي على نفسه واضطر أن مهاجر من الهند

وأما الحديث فلم يبق منه إلا روایات وأساطير كأساطير ألف ليلة وليلة ،
كأنوا يسجدون بين يدي القبور سجودهم أين يدبي الله ، فكان القبر قبلتهم التي
يتوجهون إليها ، وما جأهم الذي يلتجئون في شدائدهم وحاجاتهم إليه ، فكانوا
يزينونه ويزخرفونه ويطوفون به ، ويعتقدون عليه ، وكانت تندى على الإسواق
وتختبئ عنده الأوكبة وكل أمرىء رضي بشيخه خارثاً ، وإلى النجاة قائداً ، حتى إذا
توفي أحدهم دفت معه صفين علىها اسم شيخه ونسبة ظنا أنها تقيه سوء العذاب
ثم التصوفون — تصوفاً مبتداً — فأحلوا ما حرم الله ، وحملوا المنكر معروفة
والباطل حقاً ، واعتدوا وأسرفوا ، واتبعوا أهواءهم ، فضلوا وأضلوا ، ونبذوا
كتاب الله وراء ظهورهم ، واتخذوا دينهم هواً ولعباً ولذة وطرباً ، وزين لهم
الشيطان ما كانوا يعلمون ، وكان الإسلام يومئذ كالسيجية ما هي إلا أوهام ،
ومعتقدات وأسماء سموها استفناها بها عن الاعمال (لها بقية)

٦٣٧ الشیخ محمد عبد العزیز الخلی، وفاته و ترجمته المذارج ٢١٨

الشیخ محمد عبد العزیز الخلی

رزئت مصر، بل روزة الاصلاح الاسلامي في هذا العصر، باغتصار الشیخ محمد عبد العزیز الخلی في شرخ شبابه، وغضاضة إمامه، وغضارة معيشته، وصولة مجاهدته، بعد مرض فجأه على غرة فأقصده، بجهل الطبيب كنهها وعلاجه، لاستكماله ما كتب الله له من العمر، وإذ أقضى الأجل، عمي البعض وضاعت الحيل، وخاب الامل مات الشاب الأبي فاق الشیوخ حکمة وعلمه، وفات الكھول همة وثباتاً وحلاه،

وبذ الشباب نجدة وإن داما

مات خطيب مصر المفوه، وواعظها الدينی المؤثر، البشر الندر، الذي تخشع لوعظه القلوب، وتسلیل الغروب، وحبش الصدور، وتسلیل الشؤون
مات المصنف المدرس الصحيح العلم، الجيد الفهم، التحریي لهدى القرآن
الحكيم، وهدیي محمد خاتم النبین، صلوات الله علیه وعلى آله وأصحابه، والتابعين
لهم في التزام سنته، والنصح لامة

نعم مات أخونا وصديقنا وأحد أركان جماعتنا دعاء الاصلاح على المنهج الذي
تقتضيه حال الزمان، من هدم الخرافات والبدع، وإثابة قواعد السنن، والقيام
بحقوق الروح والجسد، واستقلال العقل والتفكير، والجمع بين الدين والعلم، والعمل
النافع في عمران الدنيا والاستعداد للآخرة، فحزنت لموته القلوب، وفاقت
الدموع، وإنما على فقده لحزونون، فانا لله وإنا إليه راجعون

كان اول عہدنا بمعرفته سنة ١٣٣١ إذ اشتراك في مجلة المنار وصار يتردد
عليها المذاكرة والبحث، وكان طالباني مدرسة القضاة الشرعي، فكانت قراءته
للمinar وزياراته لنا في بعض الاحيان، مقوية لاستعداده لمعرفة حقيقة الاسلام،
والاهتداء بها للعمل والتعليم على منهج الاصلاح

ولما حان وقت امتحانه النهائي لنيل شهادة المدرسة، وكان لا بد له من كتابة
رسالة في أحد المباحث العلمية الدينية للتقديم بين يدي الامتحان اتباعاً للمادة
المأذنة - اختار بحث السنة وعلومها وتاريخها فكتب رسالته التي سميتاها (مفتاح

السنة — او — تاريخ فنون الحديث) وكان يستشيرنا في تأليفها وفي الكتب التي يستند منها ، وفي الوقوف على أخبار المشتغلين بعلم السنة في الأقطار الإسلامية في عصرنا . ونشرنا له هذه الرسالة في مجلد المدار الثاني والعشرين وطبعناها مستقلة في مطبعة المدار سنة ١٣٢٩ (١٩٢١) وقد صدرها المدرسة فنالت حسن القبول وقد نوه رحمه الله تعالى في أواخر هذه السنة بما كان من تأثير مجلة المزار في نشر السنة والاهتداء بها إذ قال في فصل (حال السنة في عصرنا الحاضر) مانصه (ص ٦١ من الطبعة الأولى) « لما كانت مجلة المزار سلفيّة المنهج وكانت عنيتها موجهة إلى محاربة البدع ، والرجوع بالدين إلى ما دارج عليه الرعييل الأول من السلف ، وكان ذلك داعيًّا لاعناية بالسنة والبحث فيها وفي فنونها ، والاستدلال بها في الفتاوى وغيرها ، كان لها أثر صالح في نشر السنة وتثثير حمود الطالبين لها في الأقطار الإسلامية المختلفة » اه

وبقي لنا عليه دين أدبي كان يمد بوفاته من غير مطالبه ، وهو تقرير تفسير المزار كأقرظه أخص أخوانه من علماء الأزهر وغيرهم ، وكان يسوق فيه ليجد فرصة لكتابته شيء لم يسبقه إليه غيره ، فرحمه الله وعفا عنه

جزء من مقدمة

قال صديقه ورفيقه في الطالب والتدريس الاستاذ الشيخ مصطفى محمد خفاجي المدرس في تجهيزية دار العلوم في تأييده إيه في حفلة الدراسة (في ٢٦ ذي الحجة) ولد رحمه الله ببلدة الحامول من أعمال المنوفية سنة ١٣١٠ من الهجرة ، ولما أتم حفظ القرآن وتجويده التحق بالجامع الأزهر كسائر أهل بلده إذ ذاك (كذا) ولكن لم يرقه ما كان عليه من الفوضى ، فولى وجهه شطر الإسكندرية وانتسب إلى مهدها إذ كان على شيء من حسن النظام والدقة قضى به أربع سنين إلا بعض السنة ، ثم تاقت نفسه الوئامة وأماله بعيدة إلى الاتصال بمهد يكون أدق نظاماً ، وأعلى إحكاماً ، فكانت مدرسة القضاة الشرعي طلبته ، ومنها بغيته ، فألقى عصاه بذرها ، وانتظم في طلبتها وذلك سنة ١٣٢٩ هـ الموافق سنة ١٩١١ ميلادية وما زال بها الطالب المجد والخندي القوي حتى أتم تسع السنين

٦٣٩ النار : ج ٨ م ٣١ الخطابة الدينية ومكان الخولي منها

ثم غادرها إلى حلبة الحياة العملية وقد انسنت أمامه الارجاء ، وانفتح لمداركه آفاقه مغلق الانحاء ، فحين مدرساً بالمعهد الذي تخرج فيه سنة ١٩٢٢ ولما أنسى به قسم انتخوص في الشريعة الإسلامية كما من اختير ليدرس في هذا القسم ، ولما عصفت الاعاصير بذلك المعهد الشامخ نقلنا إلى مدرسة دار العلوم ، حتى إذا كان صيف العام الماضي نقلنا إلى المدرسة التجريبية حيث نحن الآن ، ثم غادرنا إلى الدار الآخرة قبل شهر كامل من اليوم» (أي في ٢٥ ذي القعدة)

ثم ذكر خلاصة ماعله بالعاشرة ، والمزاملة في المدرسة ، من شمائله وأدابه وأخلاقه ، وأسلوبه في الدرس ، ومتزعه في الخطابة والوعظ ، وصلته للارحام ، ووفاته للخلان ، وغيرته على الدين ، واهتمامه بأمر المسلمين ، وذكر أنه لقي في طريقة الوعظية التي جرى عليها في المساجد معارضة من الخرافيين الجامدين فنصره الله عليهم

وأقول إن الخطابة الدينية قد ارتفت في هذه السنين بمصر ارتقاء يبشر بغير عظيم ، فتبين فيها طائفة من علماء الخطباء البارزين بحال الزمان ، يرجى فيهم الخير الكثير في هداية العوام ، الذين زادهم جهلاً على جهلاهم ، وضللاً على ضلالهم خطباء الفتنة الذين يلقون على منابرهم خطب الدواوين المروفة ، وكان فقيتنا رحمة الله تعالى في الذروة منهم ومن عرف كنه ما هبّط إليه الخطابة الدينية في المساجد الإسلامية بموت العلم وأفساد الملوك والأمراء الفاسقين للعلماء الرسميين ، وإنها صارت في هذا مصر مشوهة الإسلام في نظر المتعلمين المصريين ، وممزوجة للخرافات في أنفس العوام العجاهين ، - علم أن مثل فقيتنا اليوم خير دينه وأهل ملةه من ألف عالم من هؤلاء المتأخرین الجامدين ، حتى من يعدونهم من كهراة المصنفين ، كالشرقاوي والباجوري والأنباوي والستقا وأضرابه . وكتابه في الوعظ والخطابة ورسالة في تاريخ الحديث أنسع من كل تلك المصنفات ودواوين الخطب التي ليس لأحد منهم تحقيق مسألة دينية نافية فرحمة رحمة واسعة ، آمين

٣١٨ جـ : المتأخرة مواده وكثرة المدار صدور تأخر

(آخر صدور المدار وكثرة مواده المتأخرة والمتناظرة)

عرض لنا في أوائل شهر شوال من المعارض المختلفة عامة وخاصة ما أمسك
بيدنا عن كتابة أي شيء للمنار وأمتد ذلك إلى ما بعد عيد النحر، ولا حاجة إلى
بسط العذر، (وكان أصر الله قدرًا مقدوراً) وقد سبق لنا مثل هذا مما جعل
أول سنة المنار يتأخر عن شهر الحرم إلى أن عاد في العام الماضي، ولنا الرجاء في
الله عز وجل أن نصدر في عام ١٣٥٠ اثني عشر جزءاً فنعود سنة المنار في ١٣٥١
إلى أول الحرم ونجعل ماقات من الشهرين في سنة ١٣٤٩ بدلاً من أحازة السنة
الجديدة - إن أحياناً الله في عافية وسعة بفضلة وكرمه وحده كما عودنا
هذا وانه قد كثرت علينا مواد المنار فعانيا في العام الجديد أن نتم مقالات
(المساواة بين النساء والرجال) التي كتبنا منها ثلاثة عشرة مقالة . وما هو أهم
منها من اتّمام بحث الربا وما يتربّ عليه من أحكام العاملات المالية في هذا المصر ،
وكذا نشر محاضر تنا في موضوع التجديد والتجديد التي ألقيناها في رمضان
سنة ١٣٤٨ في نادي الجمعية الجغرافية الملكية ، وكثيرت مطالبة الناس لنا بنشرها ،
لأنها كانت الفاصلة في هذه المسألة التي كان كثيرون يخوضون فيها .

ولدينا أيضاً موضوع الماظرة في مسائل الخلاف بين أهل السنة والشيعة وقد أرسل علينا الاستاذ السيد عبد الحسين شرف الدين مقاشه الاولى فيها ولكن لم يتلزم فيها ما اشتراطناه عليه في جواب اقرانه المنشورين في هذا الجزء، ولا بد من نشرها وبيان مازرها في تحرير موضوع الماظرة، وكذلك مسألة تشكيل ايطالية باخواننا مسلمي طرابلس وبرقة وهتكها لدينهم وعرض نسائهم وقد نجم في اوائل العام المذكور قرن فتنة جديدة في الاسلام لا بد من تقديم الكتاب في دفع ضررها على كل ماذكر، وهي ازر جلا جاهلا، فرو راجرا على وضع حواشي لكتاب الله تعالى وطبعها مع المصحف الشريف وسماها تفسيرا للقرآن بالقرآن وما هي الا تحريف قبيح يراد به هدم دين الاسلام واستبدال دين جديد به، وقد بدأت بتفنيد بدعته التي هي ردة صريحة، مقرونة بدعاية قبيحة، بنشر مقالات فيجريدة الاهرام التي كانت أول من فتح باب البحث في هذه الموضوع.